*المجلس الحبريّ للعائلة*

***الأسرة، الزواج***

***و«قرانات الأمر الواقع»***

*FAMILLE, MARIAGE ET*

*«UNIONS DE FAIT»*

**حاضرة الفاتيكان**

**2000**

تقديم

هناك اليوم ظاهرةٌ واسعةُ الانتشار تستصرخ بشدّة ضميرَ الجماعة المسيحيّة، ألا وهي العدد المتنامي لقرانات الأمر الواقع في المجتمع بمجمله، وما ينجم عنها من مجافاة لاستقرار الزواج. والكنيسة، في تمييزها «علامات الأزمنة»، لا يمكنها التغافل عن الاهتمام بمثل هذا الواقع.

ولمّا كان المجلس الحبريّ للأسرة يعي النتائج الاجتماعيّة والرعويّة الناجمة عن مثل هذا الوضع، فلقد نظّم سلسلةً من اللقاءات الدراسيّة، خلال العام 1999، والأشهر الأولى من العام 2000، شاركت فيها شخصيّاتٌ مرموقة وأخصّائيّون معروفون جاءوا من العالم أجمع لتحليل تلك القضيّة الحسّاسة تحليلاً جدّيّاً، لما لها من وقع على الكنيسة والعالم.

فالوثيقة الحاضرة هي ثمرة ذلك الجهد، وهي تواجه إشكاليّةً آنيّةً صعبة، تعني من قريب النواة المركزيّة للعلاقات البشريّة، وتعني القضيّة المرهفة الحساسيّة للعلاقة الحميمة بين الأسرة والحياة، وتلامس أقصى مناطق القلب البشريّ حساسيّة. في الوقت عينه، كان ضروريّاً وملحّاً أن تُطلق كلمةُ توجيه يكون لها وقعٌ عامُّ، في الوضع السياسيّ الدوليّ الراهن. إنها تتوجّه أولاً إلى جميع المعنيّين بهذا الموضوع والمسؤولين عنه. فإنهم هم الذين يملكون السلطة، في نشاطاتهم التشريعيّة، على منح المؤسّسة الزوجيّة ثباتاً قانونيّاً؛ أو على العكس من ذلك، فهم يُضعفون استقرار الخير العام التي تحرص تلك المؤسّسة على صيانته، انطلاقاً من التطلع إلى قضايا شخصيّة لا تمتّ إلى الواقع بصلة.

تتوجّه هذه التأملات أيضاً إلى رعاة النفوس الذين أوكلَ إليهم تقبّل وقيادة العديد من مَسيحيّي اليوم ومرافقتهم في مسيرة احترام لهذه القيمة الطبيعيّة التي تصونها المؤسّسة الزوجيّة ويثبّتها السرُّ المسيحي. والأسرة المرتكزة على الزواج تتوافق وتدبير الخالق «منذ البدء» (متى 19 : 4). في ملكوت السماوات لا يمكن أن يُبذر إلاَّ بذار الحقيقة المرسومة في القلب البشريّ، القادر وحده أن «يُثمر بالصبر» (لو 8 : 15)؛ تلك الحقيقة التي تصبح رحمة وتفهماً ودعوةً إلى أن نعترف بيسوع «نوراً للعالم» (يو 8 : 12)، وقدرةً تحرّر من عوائق الشرّ.

أخيراً، تبغي هذه الوثيقة أن تسهم بطريقة موضوعيّة في الحوار، فتنجلي حقيقة الأمور والمتطلّبات النابعة من النظام الطبيعيّ نفسه، فتشارك هكذا في النقاش الاجتماعيّ - السياسيّ وفي المسوؤليّة الواجبة تجاه الخير العام.

نرجوه تعالى أن تأتي هذه التأملات الهادئة الملتزمة، التي يتقاسمها عددٌ من الأناس ذوي الإرادة الصالحة، بالخير الوافر لهذه المشاركة في الحياة، الضروريّة للكنيسة وللعالم، التي هي الأسرة.

حاضرة الفاتيكان، 26 تموز 2000

في عيد القديسين يواكيم وحنّة، والدَي الكليّة البتوليّة مريم

**الكردينال ألفونسو لوبيز تروخيلّو**

الرئيس

**المطران فرنشيسكو جيل هيلين**

                                                                                                    أمين السرّ

**مدخل**

      1.ما يسمّى «قرانات الأمر الواقع» أخذ يظهر، في السنوات الأخيرة، بكل وضوح في المجتمع. فطالبت بعض المبادرات بالاعتراف المؤسَّسيّ بها، وحتى بتماثلها بالأُسَر المنبثقة من الرباط الزواجيّ. أمام مسألة بمثل هذه الخطورة يمكنها أن تسبّب انعكاساتٍ في المستقبل على الجماعة البشريّة برمّتها، ارتأى المجلس الحبريّ للأسرة أن يلفت النظر، بواسطة التأملات اللاحقة، إلى الأخطار الممكن أن يلحقها بهويّة الوحدة الزواجيّة مثلُ هذان الاعتراف والتماثل، وإلى الضرر البالغ الممكن أن ينجم عنه للأسرة ولخير المجتمع العامّ.

بعد تفحّص الوجه الاجتماعي لقرانات الأمر الواقع، ومقوّماتها الأساسيّة ومسبّباتها الوجوديّة، تتناول الوثيقة الحاضرة معضلةَ الاعتراف بتلك القرانات وتماثلها من الوجهة القانونيّة، بالنسبة إلى الأسرة المبنيّة على الزواج وإلى مجمل المجتمع. ثم تنعطف على الأسرة بصفتها خيراً اجتماعيّاً، مركّزةً على القيَم الواقعيّة الواجب تشجيعها، وعلى واجب العدالة الذي يتمتّع به المجتمع كي يذود عن الأسرة المبنيّة على الزواج وينمّيها. بعد ذلك تدرس الوثيقة بطريقة أكثر تعمقاً بعض مظاهر تلك **المطالبة**بالنسبة إلى الزواج المسيحيّ. وأخيراً تعرض المعايير العامّة للتمييز الرعويّ بهدف توجيه الجماعات المسيحيّة.

إن الاعتبارات المعروضة هنا تتوجّه ليس فقط إلى الذين يعترفون صراحة بأن الكنيسة الكاثوليكيّة هي «كنيسة الله الحيّ، عمودُ الحقِّ وقاعدته» (1 تيم 3 : 1)، ولكن أيضاً إلى المسيحيّين أبناء الكنائس والجماعات المسيحيّة الأخرى، وإلى جميع الذين يلتزمون بصدقٍ هذا الخيرَ الأثمنَ الذي هو الأسرة، الخليّةُ الأساسيّةُ للمجتمع. لأنه، وفقاً لتعليم المجمع الفاتيكاني الثاني، «أنّ عافيةَ الشخص والمجتمع البشريّ والمسيحيّ شديدةُ التَعلّقِ بوضعِ الجماعة الزوجية والعَيْليّة. ولهذا فالمسيحيّون يتّحدُون بجميعِ من يُقيمُون وزناً كبيراً لهذه الجماعة، ويطيبون نفساً لما يقومُ به البشرُ اليوم من تقديمِ مُساعداتٍ كثيرة ومختلفةٍ من شأنها أن تعزّز جماعةَ الحُبِّ الزوجيّ واحترام الحياة، ومن شأنها أن تكون سنداً للأزواج والوالدين في مهمتهم السامية»[[1]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn1" \o ").

**1 - «قراناتُ الأمر الواقع»**

***الوجهة الاجتماعيّة لـ «قرانات الأمر الواقع»***

      2.إن التعبير «قران الأمر الواقع» يشمل مجموعةً من الحقائق الإنسانيّة متعدّدةً ومتنوّعة، يجمع ما بينها أنها مساكنات (من النوع الجنسيّ) بدون زواج. قرانات الأمر الواقع تتميّز بالطبع بأنها تتجاهل أو تؤجّل إلى ما بعد أو ترفض الالتزام الزوجي. فينجم عن ذلك نتائج خطيرة.

في الزواج، يُتعهد علناً، بعقد الحبّ الزوجيّ، بتحمّل كلّ المسؤوليّات الناجمة عن هذا الرباط المعقود. فبهذا الالتزام العلنيّ للمسؤوليّات، ينجم خيرٌ ليس فقط للزوجَين أو للأولاد، في تربيتهم العاطفيّة والتثقيفيّة، بل أيضاً لسائر أفراد الأسرة. إن الأسرة المبنيّة على الزواج هي، في الوقت عينه، خيرٌ اساسيٌّ وثمينٌ للمجتمع بأسره، المرتكزةِ أساساتُه بشدّة على القيَم التي تظهر عمليّاً في العلاقات العيليّة، التي يؤمّن الزواجُ استقرارها. والخيرُ الناجم عن الزواج هو أيضاً جوهريّ للكنيسة التي تعترف بالأسرة «كنيسة بيتيّة»[[2]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn2" \o "). كل هذا يتهدّده الإقلاع عن المؤسّسة الزواجيّة، إقلاعٌ تتضمّنه قرانات الأمر الواقع.

      3.من الممكن أن يتمنّى البعض أو أن يمارسَ حياةً جنسيّة غيرَ تلك التي وضعها الله في الطبيعة البشريّة، وفي الغاية المحض إنسانيّة للأعمال التي تقوم بها. بهذه الطريقة، ينعدم كلامُ الحبّ المتبادَل بين شخصين؛ وحوارُ الحياة الأصيل الذي يريده خالق وفادي الجنس البشريّ، تعطّله بطريقة خطيرة فوضى واقعيّة. لا حاجة للعودة هنا[[3]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn3" \o ") إلى عقيدة الكنيسة الكاثوليكيّة الذي يعرفه جيّداً الرأيُ العام. إلاّ أن البعد الاجتماعيّ لهذه القضيّة يتطلّب جهداً إضافيّاً من التفكير كي يظهر، بالأخصّ للذين يتولَّون مسؤولياتٍ عامّة، أنه من غير المستحسن اعتبارُ أوضاع شخصيّة بمستوى الخير العام. وبحجّة إضفاءِ إطارٍ تنظيميّ، على الصعيدين الاجتماعيّ والقانونيّ، لحياةٍ مشتركة، يُسعى في الواقع إلى الحصول على اعترافٍ قانونيّ مؤسَّساتيّ لقرانات الأمر الواقع. فتصبح حينئذٍ مؤسّساتٍ تسيّرها، على الصعيد القانونيّ، حقوقٌ وواجبات، على حساب الأسرة المبنيّة على الزواج. فتوضع إذ ذاك قراناتُ الأمر الواقع على مستوى قانونيّ شبيه بمستوى الزواج. وتوصف علناً مثل تلك المساكنة بـ«الخير»، وتُرفع إلى وضعٍ شبيهٍ بالزواج، وحتى مماثلٍ له، على حساب الحقيقة والعدالة. وبهذا يُسهم بشدّةٍ في تعطيل تلك المؤسّسة الطبيعيّة، الكليّة الحيويّة، الأساسيّة والضروريّة لمجمل الجسم الاجتماعيّ، التي هي الزواج.

***العناصر الأساسية في قرانات الامر الواقع***

      4.ليس لكلّ قرانات الأمر الواقع البعدُ الاجتماعيُّ نفسُه، ولا المسبّباتُ نفسُها. فعندما يُسعى إلى تحديد مميّزاتها الإيجابيّة وكذلك النقاط السلبيّة المشتركة القائمة على تأجيل الرباط الزواجي أو تجاهله أو رفضه، تبرز بعض النقاط الناتئة: أولاً، الطابع العرّضيّ كليّاً لمثل تلك العلاقة. من الواجب الإيضاح أنه يَفترضُ مساكنةً ترافقها علاقة جنسيّة (وهذا ما يميّزها عن الأنماط الأخرى للحياة المشتركة)، مع نزعةٍ إلى استقرارٍ نسبيّ (وهذا ما يميّزها عن ارتباطات مع مساكنة موقتة أو حسب الظروف). قرانات الأمر الواقع لا تفترض أيّاً من الحقوق والواجبات الزواجيّة، ولا تطمح إلى الاستقرار الخاصّ بالرباط الزوجيّ. إنها تتميّز بالمطالبة الصريحة جدّاً برفض كلّ رباط أيّاً كان. عدم الاستقرار الدائم، الناجم عن إمكانيّة وضع حدًّ للعيش المشترك، هو بالتالي إحدى ميزات قرانات الأمر الواقع. هناك نوعٌ من «التعهد» بـ «أمانة» متبادلة ظاهرة التعبير، إذا أمكن القول، طالما تدوم العلاقة.

      5.بعض قرانات الأمر الواقع ينجم بوضوح عن اختيارٍ محدّد. قران الأمر الواقع «الاختباريّ» كثير التداول عند الذين يبغون الزواج لاحقاً، مشترطين لزواجهم اختبارَ علاقةٍ بدون رباطٍ زوجيّ. فيشكل ذلك نوعاً ما «مرحلة شرطيّة» للزواج، شبيهة بالزواج «الاختباريّ»[[4]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn4" \o ")؛ ولكن على خلاف هذا الأخير، يسعى قران الأمر الواقع إلى نوع من الاعتراف الاجتماعيّ به.

بعض الذين يعيشون معاً يبرّرون اختيارهم هذا لأسباب اقتصاديّة أو لتجنّب أعباءٍ قضائيّة. ولكن في الغالب، الأسباب الحقيقيّة أعمق من ذلك بكثير. فليس من النادر أن يخبىَْ مثلُ هذا الادّعاء ذهنيّة لا تقيم وزناً للحياة الجنسيّة. إنها ذهنيّةُ تتّسم بمبدإ العملانيّة ومبدأ اللذّة وبمفهوم للحبّ يرفض كل مسؤوليّة. فيسمح ذلك بتجنّب كلِّ التزام بالاستقرار، والمسؤوليّات والحقوق والواجبات المرتبطة بالحبّ الزوجيّ الأصيل.

في ظروفٍ أخرى، تتركّز قراناتُ الأمر الواقع هذه بين أشخاص مطلَّقين. فتمثّل حينئذٍ بديلاً للزواج. مع التشريعات التي تسهّل الطلاق يُخشى أن يفقد الزواج هوّيته في ضمير الفرد. بهذا الشأن، تجدر الإشارة إلى أن فقدان الثقة بالمؤسّسة الزواجيّة يمكن أن ينجم أيضاً من اختبار سلبيّ أو اضطرابات ناجمة عن طلاق سابق أو عن طلاق الوالدين. تلك الظاهرة المقلقة أصبحت دارجة في البلدان المتطوّرة اقتصاديّاً.

ليس من النادر أن يعبّر الأشخاصُ العائشون معاً، بدون تردّد عن رفضهم للزواج لأسبابٍ إيديولوجيّة. فيتمّ حينئذٍ اختيار بديل، وبطريقة واضحة جدّاً، هو عيشُ الحياة الجنسيّة على هواها. هؤلاء الأشخاص يعتبرون أن الزواج لا قابليّة له عندهم، أنه مضادٌّ لإيديولوجيّتهم، أنه «عنفٌ لا يمكن القبول به يتهدّد طمأنينتهم الشخصيّة»، أو كأنه «لحدٌ للحبّ وحشيّ». كلّ تلك التعابير تعبّر عن جهل لطبيعة الحبّ البشريّ الحقيقيّة، مع تضحيته، ونبله وجماله في دوامٍ وأمانةٍ للعلاقات الإنسانيّة.

      6.إلاّ أن قرانات الأمر الواقع ليست دوماً حصيلة اختيار بمثل هذا الوضوح. فأحياناً ما يعلن الأشخاص العائشون بالمساكنة أنهم يرضون أو يتحمّلون هذا الواقع. في بعض البلدان تحصل غالبيّة قرانات الأمر الواقع من مجافاةٍ للزواج لا ترتبط بأسباب إيديولوجيّة بل بفقدان تنشئة مناسبةٍ على المسؤوليّة، تتسبّب بها حالةٌ من الفقر أو التهميش المجتمعيّ. قلّة الثقة بالزواج يمكن أن تُعزى أيضاً إلى أوضاعٍ عيليّة، بالأخص في العالم الثالث. علاوةً على ذلك تشكّل أوضاع الظلم وبنياتُ الخطيئة عاملاً لا يُستهان به، علينا أخذه بالحسبان. ويمكن أن يؤزمَ مثلَ تلك الأوضاع الصعبة تسلّطٌ ثقافيٌّ لمواقف إضافيّة من العنف والتعصّب العرقيّ.

في هذا الإطار، ليس من النادر أن نلاقي قرانات الأمر الواقع التي يعبّر طرفاها عن إرادة في مقاسمة الحياة كانت حقيقيّة في انطلاقتها. فهم يعتبرون أنفسهم متحدين اتحاد الرجل بالمرأة، ويحاولون القيام بمسؤوليّات شبيهة بمسؤوليّات الزواج[[5]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn5" \o "). إن الفقر الناجم غالباً من عدم استقرار في الوضع الاقتصاديّ العالميّ، والثغرات البنيويّة على صعيد التنشئة، تشكّل لهم عوائق جليلة في سبيل إنشاء أسرة حقيقيّة.

في مكان آخر، كثيراً ما تدوم المساكنة (خلال فترة متفاوتة الطول) حتى الحَبل بأول ولد وولادته. تلك العادات تتوافق وممارساتٍ متوارثةً عن الأجداد وتقليديّة، متأصّلة بالأخصّ في بعض بلدان أفريقيا وآسيا، ومرتبطة بما يسمّى «زواجاً على مراحل». إنها ممارساتٌ منافيةٌ للكرامة الإنسانيّة، يصعب اقتلاعها، وتعبّر عن انحطاط خلقيّ مشفوعٍ بإشكاليّة اجتماعيّة مميّزة وواضحة التحديد. إن مثل هذه الارتباطات يجب ألاّ يصنّف بين قرانات الأمر الواقع التي نحن في صددها، التي تعتلن خارجاً عن كلّ أنثروبولوجيّا ثقافيّة من النوع التقليدي، وتشكّل تحدّياً خطيراً لانثـقاف الإيمان في الألفيّة الثالثة للمسيحيّة.

إن تعقّد وتنوّع إشكاليّة قرانات الأمر الواقع يظهران بوضوح، إذا ما اعتبرنا أن تلك القرانات، في بعض الأحيان، ناجمة بالأخصّ عن أسباب اقتصاديّة. إنه الحال، مثلاً في البلدان المتطوّرة اقتصاياًّ، للأشخاص المتقدّمين في السنّ الذين يكتفون بقران الأمر الواقع، خوفاً من أن يؤول بهم الزواج إلى مزيد من الضرائب أو فقدان مرتّب تقاعدهم.

***الأسباب الشخصيّة والعامل الثقافيّ***

      7. يجدر بنا أن نتساءَل عن الأسباب العميقة الكامنة في مبادىء أزمة الزواج، سواء كان في بعدها الدينيّ أم المدنيّ، في المجتمعات المعاصرة، وعن المبادرات التي تسعى للحصول على الاعتراف بقرانات الأمر الواقع ومماهاتها بالزواج. وهكذا، فإن أوضاعاً غيرَ ثابتة يحدّدها مظهرها السلبيّ (إهمال الرباط الزواجيّ) أكثر منه مظهرها الإيجابيّ، تصنّف وكأنها في مستوى الزواج. في الحقيقة، إن تلك الأوضاع تتنوّع إلى عددٍ من العلاقات بعيدةٍ كلّها عن العطاء المتبادل الحقيقيّ والكامل، الثابت والمعترف به اجتماعيّاً. وبسبب تعقيد الأسباب المختلفة، على الصعيد الاقتصاديّ والاجتماعيّ والنفسانيّ، التي تنخرط جميعها في إطار خصخصة الحب وإلغاء الطابع المؤسّساتيّ للزواج، يجدر بنا أن نتفحّص عن كثب البعد الإيديولوجيّ والثقافيّ الذي سمح لظاهرة قرانات الأمر الواقع، مثلما نعرفها اليوم، بأن تتطوّر تدريجياً وتترسّخ.

إن النقصَ التدريجيَّ لعدد الزواجات والأُسر التي تعترف بها شرائعُ مختلِفِ الدول، وفي بعض البلدان، تزايدَ عددِ الأزواج غير المتزوّجين العائشين معاً، هذا كلّه ليس حصيلةَ حركةٍ منعزلة وعفويّة، ولكنه نتيجةُ تبدّلات تاريخيّة حصلت في المجتمعات المعاصرة، في تلك الحقبة الثقافيّة التي يسمّيها بعضُ المؤلفيّن «حقبة ما بعد المعاصرة». من الواضح أن تقهقرَ العالم الزراعيّ، وتطوّرَ القطاع الثالث في الاقتصاد، وازديادَ المدّة النسبيّة للحياة، وعدمَ استقرار العمل والعلاقات الشخصيّة، وانتقاصَ عددِ أفراد الأُسرة العائشين تحت سقف واحد، وعولمةَ الظواهر الاجتماعيّة والاقتصاديّة، كلّ هذا كان له أصداءٌ على الصعيد العيليّ، تحت شكل عدم استقرار متزايد، أسهم أيضاً في التطلّع إلى أسرة أقلّ عدداً.

ولكن هل يكفي ذلك كي نشرح وضع الزواج اليوم؟ المؤسّسة الزواجيّة تعرف أزمة أقلّ حدّة حيث التقاليد العيليّة ما زالت قويّة.

      8. في هذا المسار العامل على تحطيم البنية الثقافية والإنسانية للمؤسّسة الزواجيّة، يجب ألاّ نقلّل من واقع إيديولوجيّة «النوع». فالجنس لا يمكنه أصلاً أن يحدّده واقعُ كينونة الإنسان، رجلاً كان أم امرأة، بل هو الثقافة. تلك إيديولوجيّة تقضي على أسس الأُسرة وعلى العلاقات بين الأشخاص. فيجدر أن نفحص ذلك بتوسّع أكبر، بسبب أهميّته في الثقافة المعاصرة وتأثيره على ظاهرة قرانات الأمر الواقع.

في مسار اندماج الشخصيّة الإنسانيّة، تعتبر الهويّة عاملاً بالغَ الأهميّة. ففي فترة الطفولة والمراهقة، يعي الإنسان شيئاً فشيئاً «الأنا»، أي هويّته الخاصة. إن وعي الهويّة ذلك يندرج في مسار المعرفة الذاتيّة، وبالتالي في مسار البعد الجنسيّ الخاصّ. فهو إذن وعي للهويّة وللمفارقة. يميّز الأخصائيّون عادةً بين الهويّة الجنسيّة (أي وعي الهويّة النفسانيّة البيولوجيّة للجنس الشخصيّ والفرق بالنسبة إلى الجنس الآخر)، والهويّة النوعيّة (أي وعي الهويّة النفسانيّة الاجتماعيّة الثقافيّة للدور الذي يقوم به أشخاصٌ من جنسٍ معيّن، في المجتمع).

في مسارٍ للاندماج الصحيح المتناسق، تتكامل الهويّة الجنسيّة وهويّة النوع، لأن الأشخاص العائشين في مجتمع يخضعون للمثل الثقافيّة التي تتوافق وجنسَهم الخاصّ. فصنف الهويّة الجنسيّة للنوع هي، بالتالي، من النظام النفسانيّ الاجتماعيّ الثقافيّ. وهو يندمج بتناسقٍ مع الهويّة الجنسيّة، العائدة إلى النظام النفسانيّ البيولوجيّ، عندما يرافق اندماجَ الشخصيّة اعترافٌ لكمال حقيقة الشخص الداخليّة، في وحدة النفس والجسد.

في العقد (1960-1970)، انتشرت نظريّة يصفها الخبراءُ اليوم عامةً بـ«الإنشائيّة»، تدّعي أن الهويّة الجنسيّة للنوع ليست فقط نتيجة تفاعلٍ بين المجتمع والفرد، بل إنها مستقلّة عن الهويّة الجنسيّة الشخصيّة. وبتعبيرٍ آخر، يكون النوعان (الذكر والأنثى) في المجتمع، نتيجةً حصريّةً لعواملَ اجتماعيّة لا علاقة لها مع البعد الجنسيّ للشخص. فكلُّ موقفٍ جنسيّ يجد له هكذا مبّرراً، حتى التماثل الجنسيّ. فعلى المجتمع أن يتبدّل هو، كي يفسح مجالاً في تنظيم الحياة الاجتماعيّة لأنماطٍ أخرى، غير الذكر والأنثى[[6]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn6" \o ").

إن إيديولوجيّا النوع قد وجدت لها مكاناً ملائماً[[7]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn7" \o ")، في الأنثروبولوجيّا الفرديّة لمبدإ التحرّر الجديد الراديكاليّ. والمطالبة بتشريع مماثل للزواج وقرانات الأمر الواقع، حتى التماثليّة منها، يبّرره عامةً اليوم اللجوء إلى أنماطٍ وتعابيرَ مستقاةٍ من إيديولوجيّا النوع[[8]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn8" \o "). فهكذا توصّل البعض إلى إضفاء اسم «أسرة» على كل اتحاد وحدويّ الجنس، ضاربين صفحاً عن الميل الطبيعيّ في الحريّة الإنسانيّة إلى العطاءِ المتبادل ومميّزاته الجوهريّة، أساس ذلك الخير العام للبشريّة المتمثّلِ في المؤسّسة الزواجيّة.

**2- الأُسرة المبنيّة على الزواج وقرانات الأمر الواقع**

***الأُسرة والحياة وقران الأمر الواقع***

      9.يجب أن نفهم جيّداً الفرق الجوهريّ بين الزواج وقرانات الأمر الواقع. هنا، في الواقع، يأخذ جذوره الفرقُ بين الأُسرة النابعة من الزواج، والجماعة الناجمة من قران الأمر الواقع. الجماعة العيليّة تتولّد من العهد المبرَم بين الزوجين. هذا العهد للحبّ الزوجيّ يؤسّس الزواج. فالزواج إذن ليس من وضع السلطات العامة، لكنه مؤسّسة طبيعيّة وأصليّة موجودة قبلهم. في قرانات الأمر الواقع يتشارك الشخصان عطفاً متبادلاً، ولكن ينقص الرباطُ الزوجيُّ ذو الطبيعة العامة والأصليّة الذي يؤسّس الأُسرة. الأُسرة والحياة يشكّلان وحدة مبدئيّة على المجتمع أن يصونها، لأنها النواةُ الحيّة لتتالي الأجيال البشريّة، بالتوالد والتربية.

في مجتمعات اليوم المنفتحة والديمقراطيّة، على الدولة والسلطات العامّة ألاّ تشرّع قرانات الأمر الوقع، بمنحها تشريعاً شبيهاً بتشريع الزواج والأُسرة، وألاّ تماثلها بالأُسرة المبنيّة على الزواج. إن في ذلك لاستخداماً اعتباطيّاً للسلطة لن يُسهم في خدمة الخير العام. لأن الزواج والأُسرة، من حيث طبيعتهما الأصليّة، يسبقان سلطة الدولة العليا، بطريقة تامّة وجذريّة. فمن اللائق المباشرة بتفكير جدّيّ، داخل مختلف الجماعات السياسيّة، بروح هادىء حرٍّ من كلّ موقف مسبَّق ومن كلّ ديماغوجيّة، حول الإسهام الحيّ والضروريّ للخير العام، الذي تقدّمه الأسرة المبنيّة على الزواج، وذلك بالنسبة إلى إسهام الحقائق الأخرى التي نجدها في المساكنات العاطفيّة. فمن غير المعقول الادّعاء أن الوظائف الحيويّة التي تؤدّيها الجماعات العيليّة، المرتكزة على مؤسّسة الزواج الثابتة والواحدة الزوج، يمكن أن تقوم بها بطريقة شاملة ثابتة دائمة قرانات الأمر الواقع المبنيّة فقط على علاقات عاطفيّة. وبما أن الأُسرة المبنيّة على الزواج هي عاملٌ جوهريٌّ للحياة والاستقرار والسلام الاجتماعيّ، فيجب أن تُصان باحتراز وتُعضد في رؤية أشمل، تأخذ بالحسبان مستقبل المجتمع وخيره العامّ.

    10.   المساواة أمام القانون يجب أن تحترم مبدأ العدالة الذي يفترض أن يُتعامل مع ما هو متساوٍ كأنه متساوٍ، ومع ما هو مختلف كأنه مختلف، أي بكلام آخر، أن يحصل كلُّ ذي حقٍّ على حقّه، بالعدل. فمبدأ العدل هذا يُنسخ إذا عوملت قرانات الأمر الواقع قانونيّاً بالمثل أو بالتساوي مع ما تعامل به الأُسرة المبنيّة على الزواج. فإذا ما كانت الأُسرة الزواجيّة وقرانات الأمر الواقع تختلف ولا تتساوى في الحقوق والوظائف والخدمات التي تؤدّيها للمجتمع، فمن الواجب أيضاً ألاّ يكون لها تشريع قانونيّ شبيهٌ أو متساوٍ.

أمّا السبب الذي يقدّمه الضاغطون على الاعتراف بقرانات الأمر الواقع فهو عدم التمييز. وهذا في الواقع بدوره تمييزٌ بحقّ الأُسرة الزواجيّة التي توضع هكذا على قدَم مساواةٍ مع جميع أشكال الحياة البيتيّة، سواء تضمّنت أم لم تتضمّن التزام أمانةٍ متبادلة وولادةٍ للأولاد وتربيتهم. في بعض الجماعات السياسيّة أخذ يظهر ميلٌ إلى عزل الزواج بالإضفاء على قرانات الأمر الواقع تشريعاً مؤسّساتيّاً شبيهاً بتشريع الزواج والأُسرة، هذا إذا لم يعمل على تماهيها. إن في ذلك لعلامة انهيارٍ وتعطيلٍ للضمير الخلقيّ الاجتماعيّ وعلامة «ضعفٍ في الفكر» أمام الخير العام، هذا إذا لم يكن ذلك ضغطاً إيديولوجيّاً حقيقيّاً تمارسه جماعات ضغطٍ قادرة.

    11.   وعلى صعيد المبادىء دائماً، يجب الأخذ بعين الاعتبار والتمييز بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصّة. ففي الوضع الأول، على المجتمع والسلطات العامة واجبُ الذَّود عنه وتطوّره. أمّا الوضع الثاني فتكتفي الدولة بالحفاظ على الحريّة. المصلحة العامة ترتبط بالحقّ العام، وعلى العكس من ذلك، كلّ ما يعود إلى المصالح الخاصّة يجب أن يُترك للصعيد الخاصّ: فالزواج والأُسرة يتحليّان بالمصلحة العامة، من حيث إنهما يمثّلان الخليّة الأساسيّة للمجتمع والدولة وبصفتهما هذه، يجب أن يُعترف بهما ويُحافظ عليهما.

يمكن أن يقرّر شخصان أو أكثر أن يعيشا معاً، مع علاقة جنسيّة أو بدونها، لكن هذا العيش معاً أو المساكنة لا تتحلّى بمصلحة عامة. فعلى السلطات العامة أن تتحاشى التدخّل في مثل هذا الاختبار ذي الطابع الخاصّ. قرانات الأمر الواقع هي نتيجة تصرّفات خاصّة، ويجب من ثمَّ أن تبقى على المستوى الخاصّ. فالاعتراف العلني بها أو مماثلتها للزواج مع ما يتبعها من رفع المصالح الخاصّة إلى مستوى المصالح العامة، يشكّل ضرراً على الأسرة المبنيّة على الزواج.

في الزواج، يؤلّف رجلٌ وامرأة بينهما عهداً مدى الحياة، موجّهاً، من حيث طبيعتُه نفسُها، إلى خير الزوجين وإلى ولادة الأولاد وتربيتهم. على عكس ما يجري في قرانات الأمر الواقع، ففي الزواج تؤخذ علناً وفعلاً تعهّدات ومسؤوليّاتٌ جوهريّةٌ لصالح المجتمع، يمكن المطالبة بها أمام المحاكم.

***قرانات الأمر الواقع والعقد الزوجي***ّ

    12.   تقويمُ قرانات الأمر الواقع يقدّم أيضاً بعداً نسبياًّ: إنّا نواجه أشخاصاً فعليّين، لهم رؤيتهم الخاصة للحياة، وضميرهم الواعي، أو بعبارة واحدة، لهم «قصّتهم». فعلينا أن نأخذ بعين الاعتبار الحقيقة الوجوديّة لحريّة الاختيار الشخصيّة ولكرامة الناس، الذين يمكنهم هم أيضاً أن يخطئوا. لكن في حال قرانات الأمر الواقع، المطالبة بالاعتراف العام لا تطال فقط المستوى الفرديّ للحريّات. فيجدر إذن أن نعالج هذه القضيّة من وجهة نظر الخلقيّة الاجتماعيّة: الفرد البشريّ هو شخصٌ، إنه إذن كائن اجتماعي؛ والكائن البشري ليس أقلّ اجتماعيّاً منه عقلانيّاً[[9]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn9" \o ").

يمكن أن يتلاقى الأشخاص في الحوار ويتوزّعوا على قيَمٍ متقاسَمة ومتطلّباتٍ عامّة في ما يخصّ الخير العام. على هذا الصعيد، صعيد الالتزام الكونيّ، المعيار لا يمكن إلاّ أن يكون معيار الحقيقة المرتبطة بالخير البشريّ، وهو حقيقة موضوعيّة تسمو كلَّ شيء وهي متساوية للجميع. البلوغ إلى هذه الحقيقة والثبات فيها هما شرط الحريّة والنضج الشخصيّ، والهدف الحقيقيّ لكلّ حياة في المجتمع منظَّمةٍ وخصبة. الاهتمام الحصريّ بالشخص، بالفرد، وبنواياه وخياراته، بدون أيّ ارتباط ببعدها الاجتماعيّ والموضوعيّ الموجَّه نحو الخير العامّ، هو نتيجة مبدإ انفراديّ اعتباطيّ مرفوض، يتعامى أمام القيَم الموضوعيّة ويُضادُّ كرامة الإنسان ويضرُّ بالنظام الاجتماعيّ. «فمن الواجب إذن تنمية تفكير يساعد، ليس فقط المؤمنين بل جميع الناس ذوي الإرادة الصالحة، على اكتشاف قيمة الزواج والأُسرة».

في التعليم المسيحيّ للكنيسة الكاثوليكيّة، نقرأ ما يلي: «الأُسرة هي **الخليّة الأصليّة للحياة الاجتماعيّة**. إنّها المجتمع الطبيعيّ حيث الرجل والمرأة مدعوّان إلى عطاء الذات في الحبّ وفي عطاء الحياة. إنّ السُّلطة والاستقرار وحياة العلائق ضمن الأُسرة تكوّن أركان الحريّة والأمن والأخوّة في المجتمع»[[10]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn10" \o "). يمكن أن يتوصّل العقلُ إلى إعادة اكتشاف الأُسرة بإصغائه إلى الشريعة الخلقيّة المطبوعة في القلب البشريّ. بما أن الأسرة جماعةٌ مبنيّة على الحب وتحيا به[[11]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn11" \o ")، «فهي تستمدّ قوّتها من عهد الحبّ النهائيّ الذي من خلاله رجلٌ وامرأة يتبادلان العطاء، صائرَين مساهمَين لله في هبة الحياة»[[12]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn12" \o ").

يشير المجمع الفاتيكاني الثاني إلى أن الحبَّ المدعوَّ حرّاً[[13]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn13" \o ") عاملٌ مفرّطٌ وهدّامٌ للزواج، إذ ينقصه العنصر الذي يؤلّف الحبَّ الزوجيّ، المرتكز على الرضى الشخصيّ الدائم الذي بواسطته يتبادل الزوجان العطاء والقبول. إنهما يقيمان هكذا رباطاً قانونيّاً ويخلقان وحدةً ممهورةً ببعدِ عدالةٍ عامّ. وما يسمّيه المجمع حبّاً «حرّاً»، يضادُّ الحبَّ الزوجي الحقيقيّ؛ إنه كان ولا يزال البذرة التي تتولّد منها قرانات الأمر الواقع. وفي ما بعد، مع السرعة التي تتولّد فيها اليومَ التبدّلات الاجتماعيّة الثقافيّة، ظهر أيضاً مشروعُ منحِ تشريعٍ عامٍّ لقرانات الأمر الواقع تلك.

        13.      مثلَ أيِّ قضيّة إنسانيّة، يجب أن تدرس أيضاً قرانات الأمر الواقع من الوجهة العقلانيّة، وبأكثر وضوحاً من وجهة «العقل المستقيم»[[14]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn14" \o "). بهذا التعبير من الخلقيّات الكلاسيكيّة، يراد الإشارة إلى أن قراءة الحقيقة وحكمَ العقل يجب أن يتّسما بالموضوعيّة، بعيداً عن كل اشتراط من مثل الانفعال المتهوّر، والضَّعف أمام أوضاعٍ مفجعة تجرّ إلى تعاطف سطحيّ؛ أو بعيداً أيضاً عن تلك الأحكام الإيديولوجيّة الراهنة، والضغوطات الاجتماعيّة والثقافيّة، وتأثير جماعات الضغط أو الأحزاب السياسيّة. من المعلوم أن للمسيحيّ رؤيةً للزواج والأسرة أساسها الأنثروبولوجيّ واللاهوتيّ تتأصل جذوره، بطريقة متناسقة في الحقيقة من كلام الله والتقليد وتعليم السلطة الكنسيّة[[15]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn15" \o "). لكنَّ نورَ الإيمان يعلّم أن سرَّ الزواج لم يأتِ متأخراً ولا هو خارجيّ، بمثابة إضافةٍ «أسراريّة» خارجة عن حبّ الزوجين. بل على العكس من ذلك، إنه الحقيقة الطبيعيّة للحبّ الزوجيّ الذي حمله المسيح كعلامةٍ ووسيلةِ خلاصٍ في نظام العهد الجديد. إن معضلة قرانات الأمر الواقع يمكن ويجب إذن أن تعالج انطلاقاً من العقل المستقيم. فهي ليست قضيّة إيمانٍ مسيحيّ بقدر ما هي قضيّة عقلانيّة. والميل في هذا الشأن إلى مضادّة «الفكر الكاثوليكي» المذهبيّ مع «الفكر العلماني» هو خطأ[[16]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn16" \o ").

**3- قرانات الأمر الواقع بالنسبة إلى المجتمع في مجمله**

***البعد الاجتماعيّ والسياسيّ في معضلة التماثل***

        14.   بعض المؤثّرات الثقافيّة الرديكاليّة، مثل إيديولوجيا «النوع» التي أتينا على ذكرها أعلاه، تنتهي إلى تقسيم المؤسّسة العيليّة. «لكن ما يقلق أكثر أيضاً، هو الحملة المباشرة التي تطال حاليّاً المؤسّسة العيليّة على المستوى الثقافي السياسيّ والقانونيّ التشريعيّ والإداريّ معاً. هناك ميلٌ واضح إلى مماثلة الأُسرة مع أنماط مساكنة تختلف كلّ الاختلاف عن الأُسرة، دون الأخذ بعين الاعتبار مختلف الاعتبارات الأساسيّة على المستوى الخلقيّ والأنثروبولوجيّ»[[17]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn17" \o "). فمن الواجب أولاً تحديد الهويّة الخاصّة بالأسرة. هذه الهويّة تشمل استقرار العلاقة الزوجيّة بين الرجل والمرأة، باعتباره قيمةً وضرورة. هذا الاستقرار يعبَّر عنه ويؤكَّد بالتطلّع إلى ولادة الأولاد وتربيتهم، لخير المجتمع كلّه. الاستقرار الزوجيّ والعيليّ لا يرتكز فقط على الإرادة الصالحة التي يُبديها الأشخاص المعنيّون، لكنه يرتدي طابعاً مؤسّساتيّاً، لأن الدولة تعترف علناً باختيار الحياة الزوجيّة. إن الاعتراف بهذا الاستقرار والدفاع عنه وتطويره يلبّي الخير العام، وبالأخصّ خيرَ من هم الأضعف، أي الأولاد.

        15.      هناك خطرٌ آخرُ يتهدّدنا، من خلال فحص الموجبات الاجتماعيّة للقضيّة التي نحن بصددها، ألا وهو التقليل من أهميّتها. فالبعض يؤكد أن الاعتراف بقرانات الأمر الواقع وتماثلها بالزواج يجب ألاّ يقلقنا أكثر من اللزوم، باعتبار أن عددها محدودٌ نسبيّاً. في هذه الحال، علينا استخلاص العكس، لأن مثل هذا الاهتمام الكميّ يؤول إلى الشك من فائدة طرح قضيّة قرانات الأمر الواقع وكأنها قضيّة واسعة المدى. وهذا لأنه قلّما يهتمُّ بالقضيّة الخطيرة (الحاضرة والمستقبلة) الخاصّة بالذَّود عن الزواج والأُسرة، من خلال سياسات مناسبة تتّصف بتأثيرٍ حقيقيّ على حياة المجتمع. إن الإطراءَ بدون تمييز بحريّة اختيار الأفراد، بدون أيّ مرجعيّة إلى نظام القيَم الاجتماعيّة يخضع لمفهومٍ عن الزواج والأُسرة، انفراديّ وشخصيّ كليّاً، بغضّ النظر عن بعدهما الاجتماعيّ الموضوعيّ. ويجب ألاّ ننسى أن التوالد هو مبدأ «علم وراثة» المجتمع، وأن تربية الأولاد هي المكان الأول للتناقل والثقافة في الكيان الاجتماعيّ والنواة الجوهريّة لتكوينه البنيويّ.

***الاعتراف بقرانات الأمر الواقع وتماثلها تفرّق الزواج***

        16.   عندما تُمنح قرانات الأمر الواقع اعترافاً علنيّاً، يُخلَق إطارٌ قانونيّ لامتوازن: بينما المجتمع يأخذ على عاتقه واجباتٍ نحو أشخاص يعيشون معاً، هؤلاء لا يبادلون المجتمع الالتزامات الخاصة بالزواج. والتماثل يعقّد أيضاً هذا الواقع، من حيث إن المجتمع يفاضل قرانات الأمر الواقع بالنسبة إلى الزواج بإعفائها من بعض الواجبات الضروريّة للمجتمع. فيُقبل بذلك تقسيمٌ عجيب، يُترجم تعدّياً على المؤسّسة العيليّة.

أمّا بالنسبة إلى بعض الاقتراحات التشريعيّة الحديثة الهادفة إلى تماثل قرانات الأمر الواقع – حتى المتماثلة جنسيّاً – مع الأُسَر (وهنا لا ننسينَّ أن الاعتراف بها هو الخطوة الأولى نحو تماثلها)، يجدر بنا أن نذكّر النوّاب بواجب مناهضتها. لأن «رجال القانون، وبالأخصّ الكاثوليك أعضاء المجالس النيابيّة يجب ألاّ يسهّلوا باقتراعهم مثل هذا النوع من التشريع الذي، بمناهضته الخيرَ العامَّ وحقيقةَ الإنسان، يُعتبر ظالماً تماماً»[[18]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn18" \o "). وبمجرَّد أن تلك المبادرات التشريعيّة تتّسم بجميع ميزات عدم الملاءَمة مع الشريعة الطبيعيّة، فهي تناقض كرامة الشريعة. وكما يقول القديس أوغسطينس: «لا يمكن أن يُعتبر شريعةً ما هو مخالفٌ للحقيقة»[[19]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn19" \o "). يجب أن نقرّ بأساسٍ أسمى للنظام القضائيّ[[20]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn20" \o "). فلسنا بصدد أن يفرض المجتمع على الزوجين «مثالاً» لتصرّفٍ محدَّد، بل أن يُعترف، في النظام القضائيّ، بالإسهام الذي لا بديلَ عنه في الخير العامّ الذي تقدّمه الأُسرة المبنيّة على الزواج. وحيثما تتعرّض الأُسرة لأزمة، فالمجتمع كلّه يهتزّ.

        17.   من حقّ الأُسرة أن يذودَ عنها المجتمعُ ويساندَها، كما يعترف بذلك العديد من الدساتير المرعيّة الإجراء في العالم أجمع[[21]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn21" \o "). المفروض إذن أن يعترف حكماً بأن الدور الذي تؤدّيه الأسرة المبنيّة على الزواج هو دورٌ جوهريّ للمجتمع. هذا الدور الأوليّ للأسرة يقابله، من قبل المجتمع، واجبٌ ليس فقط خلُقيّاً، بل أيضاً مدنيّ. ذلك الواجب العائد إلى الأسرة المبنيّة على الزواج بأن يصونها المجتمع والدولة ويساندانها، يجب أن يسجّل في القانون. إنه قضيّةٌ تخدم الخيرَ العامّ. بالارتكاز على تحليل صافٍ، يرفض القديس توما الأكوينيّ فكرة إمكانيّة تناقض الشرع الخلقيّ والشرع المدنيّ: إنهما مختلفان لكنهما غيرُ متضادَّين؛ إنهما متميّزان، لكنهما غيرُ متنافرين، بينهما لا وحدةُ قول ولا تناقض[[22]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn22" \o "). وعلى حدّ ما يقول البابا يوحنا بولس الثاني، «من واجب المدعوّين إذن إلى قيادة مقدّرات الأمم أن يعترفوا بالمؤسسة الزواجيّة ويثبّتوها؛ إذ إن للزواج شرعاً قانونيّاً مميّزاً، يُقرّ بما للزوجين من حقوق وواجبات، الواحد تجاه الآخر، وكلاهما نحو الأولاد، وبأن تؤمّن اندماج الشباب في المجتمع وتُسهم في التصدّي لظاهرات العنف، بنقلها القيمَ إلى الأجيال الصاعدة، وكذلك اختبار الأخوّة والتضامن الذي تسمح بتحقيقه كلَّ يوم. في البحث عن حلول شرعيّة للمجتمع المعاصر، لا يمكن أن توضع الأسرة على المستوى نفسه مع تجمّعاتٍ أو قراناتٍ بسيطة. وهذه الأخيرة لا يمكن أن تنعم بحقوقٍ خاصة مرتبطةٍ حصراً بحماية الالتزام الزوجيّ والأسرة المبنيّة على الزواج، بصفتها جماعةَ حياةٍ وحبٍّ ثابت وثمرة عطاءِ الزوجين الكامل والأمين وجماعةً منفتحة على الحياة»[[23]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn23" \o ").

        18.   على المسؤولين السياسيّين أن يعوا خطورة القضيّة. في أيامنا، وفي بلدان الغرب، كثيراً ما يفضِّل العملُ السياسيُّ المظاهرَ العملانيّة وما يسمّى بـ «سياسة التوازنات» حول قضايا واقعيّة، خشية مباشرة نقاش المبادىء التي يمكنها أن تعطّل تفاهماً صعباً وهشّاً بين الأحزاب والمعاهدات والأحلاف. تلك التوازنات ألا يجب أن ترتكز بالأحرى على صفاء المبادىء، واحترام القيَم الجوهريّة، ووضوح المبادىء الأساسيّة؟ «إذا لم يكن هنالك أيُّ حقيقة أخيرة تقود وتوجّه العمل السياسيّ، لأمكن السلطة آنئذٍ أن تستغلَّ بسهولة لصالحها الأفكار والقناعات. إن أيَّ ديمقراطيّة بدون قيَم تتحوّل بسهولة إلى توتاليتاريّة معلنة أو خفيّة، كما يظهر من التاريخ»[[24]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn24" \o ").

إن الوظيفة التشريعيّة تماثل المسؤوليّة السياسيّة؛ فعلى المسؤولين السياسيّين إذن أن يسهروا – لا على صعيد المبادىء فقط بل أيضاً على صعيد التطبيق – فيتحاشوا كلَّ تمايز بين الشرع الخلقيّ والشرع المدنيّ، مع ما يستتبع ذلك من نتائج خطيرة حاضرة ومستقبلة، ويحافظوا على قيمة النظام القانونيّ التربويّة والثقافيّة[[25]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn25" \o "). إن الطريقة الفضلى للدفاع عن الخير العام لا تتمثَّل بتنازلاتٍ ديماغوجيّة لحساب جماعات الضغط الساعية إلى مساندة قرانات الأمر الواقع، بل بتنميةٍ نشيطةٍ ومنظَّمة للسياسات العيليّة الشاملة. يجب على تلك السياسات أن تجعل من الأسرة المبنيّة على الزواج محور السياسة الاجتماعيّة ومحرّكها، وتغطي مجموعة واسعة لحقوق الأُسرة[[26]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn26" \o "). عكف الكرسيُّ الرسوليُّ على دراسة هذه القضيّة في شرعته لحقوق الأُسرة[[27]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn27" \o ")، التي يتعدّى فيها مفهوم مداخلات الدولة التي تقتصر على المساعدة.

***الأسسُ الأنثروبولوجيّة للفرق بين الزواج و «قرانات الأمر الواقع»***

        19.       يرتكز الزواج إذن على مقوّماتٍ انثروبولوجيّة واضحة التحديد تميّزه عن أنماطٍ أخرى للقران وترسّخه في الكيان البشريّ للمرأة والرجل، بعيداً عن نطاق العمل الفعليّ و«الأمر الواقع». بين تلك المقوّمات يمكن أن نذكر: مساواة المرأة والرجل، لأن «كلاهما هما شخصان بالتساوي»[[28]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn28" \o ")، وإن كان بطريقة مختلفة؛ الطابع التكامليّ للجنسين[[29]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn29" \o ") الذي يخلق ميلاً طبيعيّاً ويحملهما على إيلاد الأولاد؛ إمكانيّة حبّ الآخر، لأنهما طبعاً مختلفان ومكتملان جنسيّاً، بحيث «يكون لتلك العاطفة طريقةٌ خاصّةٌ للتعبير عنها وإكمالها بفعل الزواج الخاصّ»[[30]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn30" \o ")؛ ما للحريّة من إمكانيّة إقامة علاقة ثابتة ونهائيّة، أي صالحة قضائيّاً[[31]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn31" \o ")؛ وأخيراً، البعد الاجتماعي للحياة الزوجيّة والعيليّة، المقام الأول للتربية والانفتاح على المجتمع بواسطة علاقات القرابة التي تسهم في تكوين هويّة الشخص البشريّ[[32]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn32" \o ").

    20.   وإذا ارتضينا أنه يوجد حبٌّ مميَّز بين الرجل والمرأة، فمن الواضح أن الحبّ يميل، بطبيعته نفسها، إلى نوعٍ من العلاقة الحميمة والحصريّة، إلى إيلاد الأولاد، وإلى وضع مشروع للحياة مشترك. عندما يُراد ذلك، ويُراد بطريقةٍ تعطي الآخر القدرةَ على المطالبة بها، حينئذٍ يمكن حقّاً الحديث عن عطاءٍ– قبولٍ متبادَل بين المرأة والرجل، يخلق الشركة الزوجيّة.

نجد في الشركة الزوجيّة هذين العطاء والقبول المتبادلين بين شخصين بشريَّين. «**الحب الزوجيّ** ليس إذن فقط وبالأخص عاطفة. على العكس من ذلك، إنه جوهريّاً التزامٌ نحو الآخر، التزامٌ يتّخذه فعلُ إرادة محدَّد. هذا ما يصف ذلك **الحبّ** جاعلاً إياه **زوجيّاً**. وعندما يعطى التعهّد ويُقبل بواسطة الرضى، يصبح الحبّ زوجيّاً ولا يفقد أبداً هذا الطابع»[[33]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn33" \o "). وهذا ما يُطلق عليه التقليدُ المسيحيُّ التاريخيُّ في الغرب اسمَ زواج.

    21.   فالموضوع إذن موضوعُ مشروعٍ مشترك ثابتٍ ينجم عن عطاءٍ حرٍّ وكاملٍ للحبّ الزوجيّ الخصب، كشيءٍ صالح قضائيّاً. البعدُ القضائيّ ملازمٌ للتزاوج باعتباره مؤسّسةً اجتماعيّةً مبدئيّة، تعطي المجتمع مبدأه. «إنّ لهما الحريّة بأن يحتفلا بزواجهما بعد أن تبادلا الاختيار بطريقة حرّة أيضاً؛ ولكن، حالَ القيام بهذا العمل، فإنهما يضعان شرعةً شخصيّة يصبح الحبُّ فيها أمراً واجباً، وله نتائجُ ذات طابع قضائيّ»[[34]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn34" \o "). من الممكن أن توجد طرقٌ أخرى لعيش الجنس – حتى ضدّ النزعات الطبيعيّة – وطرقٌ أخرى للحياة معاً، وطرقٌ أخرى لإيلاد الأولاد. لكن الأُسرة المبنيّة على الزواج تتميّز بأنها المؤسّسة الوحيدة التي تشمل جميع العناصر الواردة أعلاه، في الوقت عينه ومنذ البدء.

        22.    يجدر بنا أن نشير إلى الطابع الأساسي والذي لا بديل عنه لبعض المبادىء الأنثروبولوجيّة الخاصّة بعلاقة الرجل–المرأة، ليس فقط للحياة معاً، ولكن أيضاً وبالأخصّ للذّود عن كرامة جميع الأشخاص. النواة المركزيّة والعنصر الجوهريّ لهذه المبادىء هو **الحبّ الزوجيّ** بين شخصين متساويَين في الكرامة، لكن متميّزَين ومتكاملَين بحياتهما الجنسيّة. فالمقصود هنا هو طبيعة الزواج كواقعٍ طبيعيّ وبشريّ، والقضيّة هي خيرُ المجتمع بأكمله. «كما هو معلوم عند الجميع، يُناقش اليوم ليس فقط خصائصُ الزواج وغاياته، بل قيمةُ المؤسّسة نفسها ومنفعتها. وفيما نلغي جانباً العموميّات غير اللائقة، لا يمكننا أن نتجاهل في هذا الشأن الظاهرة المتنامية لقرانات الأمر الواقع\*، وحملات الرأي الملحّة الهادفة إلى منح الكرامة الزوجيّة لعلاقاتٍ حتى بين أشخاص من الجنس الواحد»[[35]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn35" \o ").

الأمر يعود إلى مبدإٍ أساسيّ: كي يصبح الحبُّ الزوجيُّ صحيحاً وحرّاً، يجب أن يتبدّل الحبُّ بفعل الرضى الزواجيّ المختار بحريّة إلى حبٍّ خاضع للقضاء. «على ضوءِ هذه المبادىء، يختم البابا، يمكن أن نثبّتَ ونفهمَ الفرقَ الجوهريَّ القائم بين محضِ قرانِ الأمر الواقع – حتى إذا ادّعى رسوخه على الحبّ – والزواج حيث الحبُّ يُترجم بتعهّدٍ ليس فقط خلقيّاً، بل قضائيٌّ بالكليّة. هذا الرباط المتبادَل التعهّد ينمّي بالمقابل الفعّالية والقوّة للحبّ الذي منه يتولّد، ويساعد على ثباته لمصلحة الزوج والأولاد والمجتمع نفسه»[[36]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn36" \o ").

الزواج الذي يبني الأُسرة ليس فقط «طريقةً لعيش الحياة الجنسيّة معاً»: لو لم يكن إلاّ هذا، لما كان سوى طريقة بين طرائقَ أخرى ممكنة[[37]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn37" \o "). وهو ليس فقط تعبيراً عن حبٍّ عاطفيّ بين شخصين: فهذه الميزة تُمحَض أيضاً للحبّ إجمالاً في إطار الصداقة. الزواجُ أكثر من ذلك: إنه اتحادٌ بين امرأة ورجل، بحدّ ذاتهما، في كمال كيانهما الذكر والأنثى. وإذا لم يكن بالإمكان أن يقوم ذلك الاتحاد إلاّ بفعلِ إرادةٍ**حرٍّ** صادرٍ عن المتعاهدَين، فمحتواه المميَّز تحدّده بنيةُ الكائن البشريّ، رجلاً وامرأة، أي العطاءُ المتبادَل وتناقلُ الحياة. إلى عطاءِ الذات هذا، في كلّ بُعد الرجل والمرأة المتكامل، مع إرادة التزام الواحدِ الآخرَ قضائيّاً، يُعطى اسم التزاوج، والمتعاهدان يؤلّفان الزوجين: «هذه الشركة الزوجيّة تمتّد بجذورها إلى التكامل الطبيعيّ القائم بين الرجل والمرأة، ويتغذّى بفضل إرادة الزوجين الشخصيّة بأن يتقاسما كاملَ مشروعِ حياتهما، ما لهما وما هما عليه: بذلك، تكون مثلُ هذه الشركة ثمرةَ وعَلامةَ واجبٍ إنسانيّ عميق البعد»[[38]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn38" \o ").

***الخطوة الكبرى الناجمة عن تماثل الزواج بالعلاقات التماثليّة الجنس***

    23.   الحقيقة حول الحبّ الزوجيّ تسمح لنا بفهمٍ أفضل للنتائج الاجتماعيّة الخطيرة الناجمة عن الاعتراف المؤسّساتيّ للعلاقات الأحاديّة [أو التماثليّة] الجنس: «من الواضح أنه من غير اللائق المطالبة ُ بمنح واقع زوجيّ للاتحاد بين شخصين من الجنس عينه. يناهض ذلك قبلَ كلِّ شيء العجزُ الموضوعيّ بأن يثمر الزواج بواسطة تناقل الحياة، وفقاً للمخطط الذي وضعه الله في بنية الكائن البشريّ نفسها. ويُضادّها أيضاً غيابُ المقوّمات المرتبطة بالتكامل الشخصيّ المتبادل بين الرجل والمرأة الذي أراده الله، أكان على المستوى الطبيعيّ–البيولوجيّ أم على المستوى النفساني»[[39]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn39" \o ").

لا يمكن أن يُهبط بالزواج إلى درك العلاقة الأحاديّة الجنس: فذلك مضادٌّ للمفهوم العامّ[[40]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn40" \o "). المفاعيل الخلقيّة والقضائيّة الناجمة عن المطالبة باعتبار الأزواج المتماثلين جنسيّاً وكأنها قرانات الأمر الواقع تبدو خطيرة للغايـة[[41]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn41" \o "). « "قرانات الأمر الواقع" بين متماثلين جنسيّاً تشكّل من جهة أخرى تشويهاً مؤسفاً، لما يجب أن يكون شركة حبّ وحياة بين رجل وامرأة، في عطاءٍ متبادل منفتح على الحياة»[[42]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn42" \o "). إن الادّعاء بمشابهة مثل تلك الاتحادات بـ «الزواج الشرعيّ»، مثلما يطالب بذلك بعض المبادرات الحديثة، يفوق ما سبق خطورة[[43]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn43" \o ").

علاوةً على ذلك، إن المبادرات الداعية إلى تشريع تبنّي أولاد في إطار علاقات أحاديّة الجنس تضيف إلى ما سبق عامل خطورة هامّ[[44]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn44" \o "). «إن رباط رجلين أو امرأتين لا يمكن أن يشكّل أسرة حقيقيّة، ولا يمكن أيضاً أو يُمنح مثلُ هذا الرباط حقَّ تبنّي أولاد بدون أسرة»[[45]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn45" \o "). التذكيرُ بالسموّ الاجتماعيّ لحقيقة الحبّ الزوجيّ، والإشارةُ من ثمّ إلى أنه لخطأ جسيمٌ الاعتراف بالعلاقات الأحاديّة الجنس كأنها زواج – والأدهى من ذلك أنها تماثله – لا يُعتبر تمييزاً عنصريّاً لهؤلاءِ الأشخاص. تجاهل ذلك، بالعكس، يشكّل إجحافاً خطيراً بالخير العام الاجتماعيّ الذي يريد أن تعترفَ الشرائع وتنمّيَ وتصونَ الرباطَ الزوجيّ، أساساً للأسرة[[46]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn46" \o ").

**4- العدالة وخير الأسرة الاجتماعيّ**

***الأسرة خيرٌ اجتماعيّ من الواجب الدفاع عنه أمام العدالة***

        24.   يشكّل الزواج والأسرة خيراً اجتماعيّاً من الدرجة الأولى: «الأسرة تعبّر دائماً عن بُعدٍ جديد يعود بالخير على البشر، ولذلك فإنها تخلق مسؤوليّةً جديدة. إنها المسؤوليّة الواجبة للخير العامّ الشخصيّ حيث يكمن خيرُ الإنسان، خيرُ كلّ فردٍ من الجماعة العيليّة. إنه، في الواقع، خيرٌ "صعبٌ"، لكنه أيضاً خيرٌ رائع»[[47]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn47" \o "). من المعلوم أنه، في الوقائع، لا ينمّي جميعُ الأزواج والأُسر الخيرَ الشخصيَّ والاجتماعيّ الممكن[[48]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn48" \o "). فيعود حينئذٍ إلى المجتمع أن يتدخّل، واضعاً في تصرّفهم الوسائلَ الآيلة إلى تنمية القيَم الخاصّة بهم، إذ إنه «يليق حقّاً ألاّ يوفَّر أيُّ جهد كي يُعترف بأن الأسرة **مجتمعٌ أوليّ**، وبمعنىً آخر "سيّدة". و"سيادتها" لا يمكن الاستغناءُ عنها خيراً للمجتمع»[[49]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn49" \o ").

***القيمَ الاجتماعيّة الموضوعيّة الواجب تنميتُها***

        25.   بهذا المفهوم، يشكّل الزواج والأُسرة خيراً للمجتمع لأنهما يصونان خيراً ثميناً **للزوجين نفسَيهما**. لأن «الأُسرة، وهي المجتمع الطبيعيّ، كائنةٌ قبل الدولة أو أيِّ جماعة أخرى وتملك حقوقاً خاصة لا يمكن إلغاؤها»[[50]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn50" \o "). من جهة، يفترض البعدُ الاجتماعيّ لوضع الزوج مبدأَ أمانة قضائية: فبمجرّد أن يصبحَ الشخصُ زوجاً أو زوجة مرتبطاً بالكيان – وليس فقط بالفعل – يحتّم أن تُقدَّر حقَّ قدرها كرامةُ هذه العلاقة الجديدة للهويّة الشخصيّة[[51]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn51" \o "). ومن الواضح أن حسن نظام المجتمع يؤمَّن عندما يظهر الزواج والأُسرة على حقيقتهما، أعني واقعاً ثابتاً[[52]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn52" \o "). علاوةً على ذلك، إن كمال العطاء المتبادل بين الزوج والزوجة الذي يشمل إمكانيّة الأبوّة والأمومة، والاتحاد الناجم عنها – الحصريّ هو أيضاً والثابت – بين الأهل والأولاد، يعبّران عن ثقةٍ لا شروطَ فيها تمثّل قوّةً وغنىً للجميع[[53]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn53" \o ").

        26.   تتطلّب كرامة الشخص البشريّ أن تولد من أبوين يوحّدهما الزوج، ومن الاتحاد الحميم، المتبادل والدائم – الممكن أن يطالب به أمام المحاكم – الناجم عن وضع الزوج. إنه في ذلك بالتالي لمنفعة**الأولاد.** هذا المرجع الأصيل قمينٌ وحدَه بأن يصونَ حقّاً هويّة الأولاد، ليس فقط من وجهة نظر الإنجاب والبيولوجيا، بل أيضاً من وجهة نظر مسيرة الحياة والتاريخ[[54]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn54" \o "). علاوةً على ذلك، يشكّل الزواج محيطاً إنسانيّاً ومؤنسِناً هو الأفضل لتقبّل الأولاد: المحيطَ المعدَّ أفضلَ إعداد للأمان العاطفيّ، الذي يؤمّن بالأفضل وحدةَ ومتابعةَ مسيرة الانخراط الاجتماعيّ والتربويّ. «إن الاتحادَ بين الأمّ والطفل الذي حُبلَ به ودورَ الأبِ غيرَ الممكن الاستغناءُ عنه يتطلّبان أن يُتقبَّل الولد في أسرة تؤمّن له، على قدر الإمكان، حضور الوالدَين معاً. إن المساهمة المميّزة التي يقدّمانها للأسرة، ومن خلال الأسرة للمجتمع، لجديرةٌ بأسمى التقدير»[[55]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn55" \o "). أخيراً، إن المتابعة المتواصلة بين الزواج، والأمومة والأبوّة، والنسَب (بنوّة، أخوّة، إلخ...) تجنّب المجتمع مشاكلَ عديدةً وخطيرةً تنجم عندما يتعطّل تسلسل تلك العناصر المختلفة، ويعمل كلُّ واحد مستقلاًّ عن الآخرين[[56]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn56" \o ").

        27.   الاتحاد الزوجيّ، باعتباره واقعاً اجتماعياًّ، هو خيرٌ أيضاً **لسائر أعضاء الأسرة**. لأنه، في الأُسر المبنيّة على الرباط الزواجيّ، لا تُقبَل فقط الأجيالُ الصاعدةُ وتُلقَّن على المشاركة في المهمّات العامّة، بل الأجيالُ السابقة أيضاً (الأجداد) تَسنَح لهم فرصةُ المساهمة في الإغناء المشترك، ألا وهو: تناقلُ الخبرات، الشعورُ مجدَّداً بمنفعة خدمتهم، تأكيدُ كاملِ كرامتهم كأشخاصٍ، بمجرَّد أنهم يقدَّرون ويحبُّون بحدّ ذواتهم، لمشاركتهم في الحوار ما بين الأجيال، الشديد الخصب أحياناً. «الأُسرة، في الواقع، هي المكان الذي تجتمع فيه عدّة أجيال، فتتبادل التعاونَ للنموّ في الحكمة البشريّة، ولتنسيق حقوق الأفراد مع سائر متطلّبات الحياة الاجتماعيّة»[[57]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn57" \o ").

في الوقت عينه، يمكن أشخاص الجيل الثالث أن يتطلّعوا إلى المستقبل بثقة وأمان، عالمين أنهم سيحوّطهم ويعتني بهم أولئك الذين اعتنوا هم بهم على مدى سنوات طويلة. في هذا الصدد، من المعلوم أنه عندما تؤدّي أسرةٌ واجبَها تأديةً حسنة، يتلقّى فيها المسنّون نوعاً من الانتباه لا يمكن أن تعوّضه، على الأقلّ في بعض مظاهره، مؤسّساتٌ غريبةٌ عن محيطهم، حتى ولو تميّزت وجُهّزت بالمعدّات التقنيّة الأكثر تطوّراً[[58]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn58" \o ").

        28.   يمكن أيضاً أن ننظر في الخيرات التي تعود **على المجتمع بأكمله** من جرّاء الشركة الزوجيّة، أساس الزواج ومبدإ الأُسرة. نذكر مثلاً: مبدأ التعريف بالمواطن؛ مبدأَ الطابع الوحدويّ للقرابة، وهي أساسُ العلاقات الأوليّة للحياة في المجتمع واستقرارها؛ مبدأَ توارث الخيرات والقيَم الثقافيّة؛ مبدأ التعويض: أي إن زوال الأُسرة يضطرُّ الدولة إلى الحلول محلّها في الوظائف التي كانت تقوم بها من طبيعتها؛ مبدأَ الاقتصاد، بما فيه موضوع المحاكمات: لأنه عند تفكّك الأُسرة، على الدولة أن تكثّف مداخلاتها لتجد مباشرة حلولاً للقضايا الواجب أن تبقى أصلاً في إطارها الخاصّ حيث تجد لها حلاًّ، مع ما يتوجّب من مصاريف باهظة تنجم عنها، سواء على الصعيد النفسانيّ أم الاقتصاديّ. فمن الجدير إذن أن نذكّر بأن «الأُسرة تشكّل جماعةَ حبٍّ وتضامن، أكثر من أن تكون محضَ هويّة قانونيّة، اجتماعيّة أو اقتصاديّة؛ وهي مؤهّلة بشكل فريد لأن تعلّم وتنقل القيَم الثقافيّة والخلقيّة والاجتماعيّة والروحيّة والدينيّة الضروريّة لنموّ ورفاهة أعضائها الأخصّاء والمجتمع»[[59]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn59" \o "). أخيراً، بدلاً من الإسهام في تنمية الحريّة الفرديّة، تفكيكُ الأُسرة يجعل الأفراد أكثر عطباً ولا حولَ لهم تجاه سلطة الدولة، التي هي بدورها بحاجةٍ إلى سلطة تزداد تعقيداً فتُفقرها.

***على المجتمع والدولة أن يصونا وينمّيا الأسرة المبنيّة على الزواج***

        29.   قصارى القول، إن التنمية البشريّة والاجتماعيّة والماديّة للأُسرة المبنيّة على الزواج، والحماية القانونيّة للعناصر التي تؤلّفها في طابعها الوحدويّ، يعودان بالخير ليس فقط على كلّ فرد من أفراد الأُسرة شخصيّاً، ولكن أيضاً على بنية وحسن السير العام للعلاقات بين الأشخاص، وعلى توازن السلطات، وتأمين الحريّات، والمصالح التربويّة، وعلى هويّة المواطنين وتوزيع الوظائف بين مختلف المؤسّسات الاجتماعيّة: «إن دور الأسرة فعّال ولا يمكن الاستعاضة عنه من أجل بناء ثقافة الحياة»[[60]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn60" \o ").

وعلينا ألاّ ننسى أنه إذا ما كانت أزمة الأُسرة، في بعض الأحوال والمظاهر، أحدَ أسباب التدخل الزائد للدولة في المجالات الخاصّة بها، فمن الأكيد أنه، في مثل تلك الظروف عينها، سهّلت أو سبّبت مبادراتُ رجال القانون مصاعبَ، وحتى أحياناً تفككَ العديد من الزواجات والأُسر. «إن خبرة مختلف الثقافات، على مدى التاريخ، قد أظهرت ضرورةَ الاعترافِ بمؤسّسة الأسرة والذَّودِ عنها، خدمةً للمجتمع (...). إن المجتمع، وبالأخصّ الدولة والمنظمة الدوليّة، عليها أن تصون الأُسرة بإجراءاتٍ سياسيّة واقتصاديّة واجتماعيّة وقانونيّة، هدفُها دعمُ وحدَةِ الأسرة واستقرارِها، كي يمكنها أن تؤدّي وظيفتها المميّزة»[[61]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn61" \o ").

إنه من الضروريّ اليوم، أكثر من أيّ يوم مضى، خدمةً للأسرة وللمجتمع بأسره، أن يُمنح أعظمُ اهتمام للقضايا التي على الزواج والأسرة أن يواجهاها حالياًّ، مع كامل الاحترام للحريّة. لأجل ذلك، يجب أن تسنَّ شرائعُ تصون مقوّمات الأسرة الجوهريّة، دون الحدّ من حرّية القرار، بالأخصّ في ما يخصُّ عملَ المرأة، عندما يتنافى ووضعَها كزوجة وأمّ[[62]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn62" \o ")، وما يعني «ثقافة النجاح» الذي يمنع من يعملون من جعل واجباتهم المهنيّة تتوافق وحياتَهم العيليّة[[63]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn63" \o ")، وقرارَ تقبّل الأولاد الذي يجب أن يتّخذه الزوجان وفقاً لضميرهما[[64]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn64" \o ")، والذّودَ عن ديمومة الزواج التي يتوق إليها الأزواج شرعاً[[65]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn65" \o ")، والحريّةَ الدينيّة والكرامة والمساواة في الحقوق[[66]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn66" \o ")، والمبادىءَ والخياراتِ المتعلّقة بما يُتمنَّى من تربية للأولاد[[67]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn67" \o ")، والعائداتِ الضريبيّة وسائرَ الإجراءات ذاتِ الطابع الوراثيّ (التتابع، السكن، إلخ)، والتعاملَ مع استقلال الأسرة الشرعيّ، وأخيراً احترامَ ومساندة تلك المبادرات على الصعيد السياسيّ، بالأّخصّ في ما يتعلّق منها بالوسط العيليّ[[68]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn68" \o ").ينجم عن ذلك كلّه أنه من الضروريّ إقرارُ تمييزٍ واضح، على الصعيد الاجتماعيّ، بين ظواهرَ مختلفةِ الطبائع قانونيّاً، ومختلفة في مساهمتها في الخير العام، وأن يُتعامل معها كما هي. «إن قيمة الزواج المؤسَّساتيّة يجب أن تدعمها السلطات العامة: فوضعُ الأزواج غيرِ المقترنين يجب ألاّ يوضع في مستوى الزواج المعقود صراحة»[[69]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn69" \o ").

**5- الزواج المسيحيّ وقران الأمر الواقع**

***الزواج المسيحيّ والتعدّديّة الاجتماعيّة***

        30.   تصرُّ الكنيسة بحزمٍ دائم التجدّد، منذ بعض السنين، على الثقة الواجب تأديتها للشخص البشريّ وحريّته وكرامته وقيَمه، وعلى الرجاء في عمل الله الفدائيّ في العالم، الذي يساعدَنا على التغلّب على ضعفنا. وفي الوقت عينه، تعبّر الكنيسة عن اهتمامها العميق تجاه التعدّيات الكثيرة التي تلحق بالشخص البشريّ وكرامته، بمناهضتها بعضَ المبادىء المسبَّقة الإيديولوجيّة الخاصّة بما يسمّى حضارة «ما بعد المعاصرة» التي تلقي بالظلمة على القيَم الناجمة عن متطلّبات حقيقة الكائن البشريّ الداخليّة، وتجعلها صعبة العيش. «فلم تعد من بعدُ مناهضاتٌ محدودة وعرَضيّة، بل مناقشةٌ شاملة ومنظّمة للإرث الخلقيّ، ترتكز على اعتبارات انثروبولوجيّة وخلقيّة محدّدة. في مطلع تلك الاعتبارات، نذكر التأثيرَ شبهَ المعلن لتيّارات فكريّة تنادي بفضل الحريّة الإنسانيّة عن علاقتها الضروريّة والتكوينيّة بالحقيقة»[[70]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn70" \o ").

عندما تُفصل الحريّةُ عن الحقيقة «تنعدم كلُّ مرجعيّة إلى قيَم عامّة وإلى حقيقة مطلقة للجميع: فتتوغّل الحياة الاجتماعيّة في رمالِ نسبيّةٍ مطلقةٍ متحرّكة. حينئذٍ يصبح كلُّ شيء مادّة للاتفاق وللمساومات حول حتى أول الحقوق الأساسيّة، وهي الحقّ بالحياة»[[71]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn71" \o "). هذا التحذير يمكن أيضاً أن يطبَّق على واقع الزواج والأسرة، المنبع الوحيد والسبب الكليّ الإنسانيّة لتحقيق هذا الحقّ الأوليّ. فيكون ذلك عندما يُسمح «بفساد مبدإ الحريّة واختبارها، الحريّة لا بمعناها القدرة على تحقيق حقيقة قصد الله في الزواج والأسرة، بل كقدرة مستقلّة لتأكيد الذات، غالباً ما يكون ضدّ الغير، لصالح الرفاه الذاتيّ الأنانيّ»[[72]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn72" \o ").

    31.   انطلاقاً من هذا المبدإ نفسه عاشت الجماعة المسيحيّة مؤسّسة الزواج كعلاقة ناجعة لاتحاد المسيح مع كنيسته. لقد رفع يسوعُ المسيح الزواج إلى رتبة حدَثٍ خلاصيّ في النظام الجديد المرتبط بتدبير الفداء. بكلام آخر، الزواج هو سرّ من أسرار العهد الجديد[[73]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn73" \o "). إن في ذلك لنقطةً جوهريّة كي نفهم محتوى وبُعدَ عهدِ الزواج بين معمَّدَين. من جهتها أكدّت السلطة التعليميّة في الكنيسة أنه «بين جميع الأسرار، يتميّز سرّ الزواج بأنه سرُّ حقيقةٍ، وُجدت منذ البدء في نظام الخليقة، وأنه عهدٌ زوجيّ أسّسه الخالق "منذ البدء"»[[74]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn74" \o ").

في وسط مجتمع غالباً ما فقد مسيحيّته، يميل إلى الابتعاد عن قيَم الحقيقة الخاصّة بالشخص البشريّ، من الضروريّ الإلحاحُ اليوم على محتوى ذلك «العهد الزواجيّ، يشكّل به رجلٌ وامرأة كلاهما جماعةً مدى الحياة، تنتظم بميزتها الطبيعيّة لخير الزوجين ولتربية الأولاد»[[75]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn75" \o ")، على نحو ما أسَّسها الله «منذ البدء»[[76]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn76" \o ")، في نظام الخليقة الطبيعيّ. يتطلّب ذلك تفكيراً هادئاً، ليس فقط من قبل المؤمنين الممارسين ديانتهم، بل أيضاً من قبل أولئك الذين تخلّوا اليوم عن كلّ ممارسة دينيّة، وأولئك الذين لا يؤمنون، أو الذين انتموا إلى معتقداتٍ أخرى: وقصارى القول من قِبَل كلِّ كائنٍ بشريّ، رجلاً كان أم امرأة، عضوٍ في مجتمع مدنيّ ومسؤولٍ عن الخير العام.

علينا أن نذكّر بطبيعة الأسرة المبنيّة على الزواج التي، من طبيعتها، ليست فقط تاريخيّة وتوفيقيّة، بل**كيانيّة**، تسمو على كل تبدّلات الأزمان والأمكنة والثقافات، وأن نذكّر أيضاً ببعد العدالة الناجمة عنها.

***مسيرة علمنة الأسرة في الغرب***

        32.                                                                                                                                                          في البدء، طالت مسيرة علمنة المؤسّسة الزوجيّة، بالأخصّ وبالحصر تقريباً، الأعراس، أي أساليبَ الاحتفال بالزواج، على الأقلّ في البلدان الغربيّة الكاثوليكيّة التقليد. على الرغم من كلّ شيء، أكان على صعيد الوعي الشعبيّ أم النظم القانونيّة العلمانيّة، دامت بعضَ الوقت مبادىء الزواج الأساسيّة، من مثل قيمة **عدم انفساخ**الزواج الثمينة، وبالأخصّ عدم الانفساخ المطلَق لسرّ الزواج المعقود بين معمَّدَين، مبرَمٍ وتامّ[[77]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn77" \o ").

لكنَّ الإقحامَ العامّ، في مختلف النظم التشريعيّة، لما سمّاه المجمع الفاتيكانيُّ الثاني «وباءَ الطلاق»، تَتَرجَم بتعمية تدريجيّة، في الضمير الاجتماعيّ، لقيمة ذلك الفتح العظيم الذي حقّقته البشريّة، على مدى قرون. لم تشأ الكنيسة الأولى أن تقدّس أو تمسحن المفهوم الرومانيّ للزواج، فاكتفت بأن تسبغ على تلك المؤسّسة معنى مبادئها منذ الخليقة، وفقاً لإرادة يسوعَ المسيح الصريحة. بدون أدنى شكّ، شعرت الكنيسة الأولى بوضوح أن الميزة الطبيعيّة للزواج أبدعَها الخالق، منذ البدء، علامةً لحبّ الله لشعبه؛ وعند بدءِ كمال الأزمنة، كعلاقة حبّ المسيح لكنيسته.

في الواقع، أول ما قامت به الكنيسة، يقودُها الإنجيل والتعاليم الصريحة التي أعلنها المسيحُ سيّدها، كان بإعادة الزواج إلى أصوله، وعياً منها أن «الله نفسه هو صانعُ الزواج الذي يملك بحدّ ذاته قيَماً وأهدافاً مختلفة»[[78]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn78" \o "). من جهة أخرى، أيقنت الكنيسة أن هذه المؤسّسة الطبيعيّة «تتمتع بأهميّة فائقة لديمومة الجنس البشريّ، للتقدّم الشخصيّ، والمصير الأزليّ العائد إلى كلّ فردٍ من أفراد الأسرة، لكرامة واستقرار وسلام وازدهار الأسرة والمجتمع البشريّ بأسره»[[79]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn79" \o "). عادةً، أولئك الذين يعقدون زواجاً وفقاً للنظم التي وضعتها الكنيسة والدولة، وفقاً للأحوال، يريدون ويمكنهم أن يعقدوا زواجاً حقيقيّاً. الميلُ إلى عقد الزواج يتوافق والطبيعة البشريّة، ومن هذا القرار ينجم المظهرُ القانونيّ للعقد الزوجيّ وخلق رباط زوجيّ حقيقيّ.

***الزواج، مؤسّسة الحبّ الزوجيّ، وسائر أنواع القرانات***

        33.   الواقع الطبيعيّ للزواج يؤخذ بعين الاعتبار في أنظمة الكنيسة القانونيّة[[80]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn80" \o "). فالقانون يصف في جوهره حالَ زواج المعمَّدين، أكان ساعةَ العقد الزوجيّ أم كحالةٍ دائمة تشمل العلاقاتِ الزوجيّة والعيليّة. في هذا الصدد، التشريعُ الكنسيّ حول الزواج حاسمٌ ويمثّل حماية حقيقيّة للقيَم العيليّة. لكن المبادىء الأساسيّة للحالة الزواجيّة المتعلّقة بالحبّ الزوجيّ وبطبيعته الأسراريّة لا تعرف دوماً الفهمَ والاحترامَ الكاملَين.

        34.   في ما يخصّ الموضوع الأول، غالباً ما يُقال إن الحبَّ هو أساسُ الزواج، وأن الزواج هو شركة حياة وحبّ، ولكن لا يشدَّدُ دائماً، بما فيه الكفاية، على الواقع أن الزواج يشكّل المؤسّسة الزوجيّة، مهملين هكذا بُعدَ العدالة الخاصِّ بالرضى. الزواج مؤسّسة. ونكران هذه الحقيقة غالباً ما يسبّب خلطاً خطيراً بين الزواج المسيحيّ وقرانات الأمر الواقع: فهل يمكنُ الأشخاصَ الملتزمين قرانَ أمرٍ واقع أن يؤكّدوا أن علاقتهم مبنيّة على الحبّ؟، طالما أن ذلك الحبّ **يُعتبر حبّاً حرّاً،** على حدّ قول المجمع الفاتيكاني الثاني، أو أنهم يؤلّفون شركة حياة وحبّ؟ علماً أن تلك الشركة تتميّز في جوهرها عن **شركة الحياة والحبّ الزوجيّ** التي هي الزواج[[81]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn81" \o ").

        35.    في ما يخصّ المبادىءَ الأساسيّة المتعلّقة بطبيعة الزواج الأسراريّة، تبدو القضيّة أكثرَ تعقيداً. على رعاة الكنيسة، في الواقع، أن يأخذوا بعين الاعتبار عظيمَ غنى النعمة النابع من طبيعة الزواج المسيحيّ الأسراريّة، ومن التأثير الذي يمارسه على العلاقات العيليّة المبنيّة على الزواج. إن الله أراد أن يكون العقدُ الزوجيّ الأول، زواجُ الخلق، علامةً ثابتةً لاتحاد المسيح بالكنيسة، صائراً هكذا حقّاً سرَّ العهد الجديد. علينا أن نفهم جيّداً أن هذا الطابعَ الأسراريّ ليس إضافةً على طبيعة الزواج أو خارجاً عنها. على العكس من ذلك، إن الزواج نفسه الذي أراده الخالق **عادم الانفساخ**، رفعه إلى صفّ الأسرار عملُ المسيح الخلاصيّ، بدون أن يسبّب ذلك أدنى «تعطيل لطبيعة» واقعه. إن نكران خصوصيّة هذا السرّ بالنسبة إلى الأسرار الأخرى غالباً ما يفسح المجال أمام سوءِ تفاهم يعطّل صورة مفهوم الزواج الأسراريّ.

هذا المفهوم يتّسم بأهميّة خاصّة في الإعداد للزواج: إن الجهود المحمودة التي تعدّ الخطّاب للاحتفال بهذا السرّ تكون بلا جدوى إذا هم لم يفقدوا بوضوحٍ الطبيعة العادمة الانفساخ للزواج الذي يستعدّون لعقده. فالمعمَّدون لا يتقدّمون إلى الكنيسة للاحتفال فقط بعيدٍ، وفقاً لطقوس خاصّة، لكن لعقد زواج لمدى الحياة كلّها، زواجٍ هو، سرُّ العهد الجديد. بهذا السرّ، يشارك المعمّدون في سرِّ وحدة المسيح مع الكنيسة ويعبّرون عن وحدتهم الحميمة والعادمة الانفساخ[[82]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn82" \o ").

**6- خطط توجيه مسيحيّة**

***طرح أساس المعضلة: «في البدء لم يكن هكذا»***

    36.   تشعر الجماعة المسيحيّة أنها معنيّة بظاهرة قرانات الأمر الواقع. فهذه القرانات التي تفتقر إلى أيّ رباط مؤسّساتيّ شرعيّ، مدنيّاً كان أم دينيّاً، تشكّل ظاهرة تتنامى، يجب أن تسترعي انتباه الكنيسة الراعويّ[[83]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn83" \o "). بالارتكاز ليس فقط على العقل، بل أيضاً وبالأخصّ على «تألق الحقيقة» الآتي من الإيمان، يستطيع المؤمن أن يسمّي الأشياءَ بأسمائها: الخيرَ خيراً والشرَّ شرّاً. في الإطار الحاضر المشبع نسبيّةً والذي يميل إلى تقليل كلِّ فرق، حتى الجوهريّ منه، بين الزواج وقرانات الأمر الواقع، يجب التحلّي بأكبر قدر من الحكمة والحريّة الجريئة لتحاشي الانحراف وراء سوء تفاهم أو تنازلات، علماً أن «أخطر أزمة تتهدّد الإنسان» هي «الخلط بين الخير والشرّ فتنعدم القدرة على إحلال وتثبيت النظام الخلقيّ لدى الأفراد والجماعات»[[84]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn84" \o "). ومن أجل تفكير مسيحيّ حقيقيّ حول علامات الأزمنة، وتجاه التضليل الواضح لحقيقة الحبّ البشريّ العميقة في قلب الكثيرين من معاصرينا، يجدر بنا أن نعود إلى مياه الإنجيل الصافية.

        37.      «ودَنا إليهِ فرّيسيُّونَ ليُجرّبوهُ، وقالوا: "هل يَحِلُّ للرَّجلِ أنْ يُطلِّقَ امرأَتَهُ لكُلِّ عِلَّة؟" فأجابَ، قائلاً: "أما قَرأْتُم، أًنَّ الخالِقَ، مِنَ البَدْءِ، خَلَقهما ذَكراً وأُنثى؟ وأَنَّهُ قالَ: لِذلكَ يَترُكُ الرَّجُلُ أَباهُ وأُمَّهُ ويَلْزَمُ امرأَتَهُ، ويَصيرانِ كِلاهُما جَسَداً واحِداً؟ ومِنْ ثَمَّ، فليسا هما اثنَيْنِ بعدُ، بل جَسَدٌ واحد. وإِذنْ، فما جمَعَهُ اللهُ فلا يُفَرّقْهُ إِنسان". فَقالوا لَهُ: "لماذا إِذنْ، أَوْصى مُوسى بأَنْ تُعطى كِتابَ طَلاقٍ، وتُخلَّى؟" فقال لهم: "إِنَّه لِقساوةِ قُلوبِكم، أَذِنَ لكم مُوسى أَنْ تُطَلّقوا نِساءَكم؛ ولكِنْ، في البَدْءِ، لم يكُنِ الأَمْرُ كذلِك. وإني أقول لكم: من طلّق امرأته – إلاّ في حالة الزنى – وتزوّج أخرى، فقد زنى» (متى 19: 3-9). كلمات السيّد هذه يعرفها الجميع وكذلك ردّة فعل التلاميذ: «إن كانت هذه حال الرجل مع امرأته، فالأَولى له أن لا يتزوّج!» (متى 19: 10).

هذا الانفعال كان مطبوعاً بوضوح في الذهنيّة السائدة في تلك الحقبة، ذهنيّةٍ تجاهلت مشروع الخالق الأصليّ[[85]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn85" \o "). أمّا التنازل الذي أقرّه موسى فيعبّر عن حضور الخطيئة الذي يشمل شكل **قساوة القلب.**واليوم لربّما، أكثر من أيّ يوم مضى، يجب ألأخذُ بعين الاعتبار ما يعوق الفكر، وتقلّصَ الإرادة هذا، وذاك التمسّك بالأهواء، التي تشكّل كلُّها الجذرَ الخفيَّ لغالبيّة عوامل سرعة العطب التي تسهم في الشيوع الحاضر لقرانات الأمر الواقع.

***قراناتُ الأمر الواقع، كعواملَ لسرعة العطب، والنعمة الأسراريّة***

        38.   تضمّن حضور الكنيسة والزواج المسيحيّ، في المجتمع المدنيّ، وعلى مدى قرون، الاعترافَ بالزواج في وضعه الأصليّ، كما أشار إلى ذلك المسيح في جوابه[[86]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn86" \o "). الوضع الأصليّ للزواج ما دام واقعيّاً، مثلما هي صعوبة الاعتراف به وعيشه – **بسبب قساوة القلب** – بصفته حقيقةً حميمةً مخفيّةً في أعمق الكيان. الزواج مؤسّسةٌ طبيعيّة، يمكن الفكر أن يتعرَّف على ميّزاتها الجوهريّة، في ما هو أبعد من الثقافات[[87]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn87" \o ").

هذا الاعتراف بحقيقة الزواج هو أيضاً على الصعيد الأدبيّ[[88]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn88" \o "). لكن يجب ألاّ ننسى أن الطبيعة البشريّة الموصومة بالخطيئة والتي افتداها المسيح لا تتمكّن دائماً أن تميّز بوضوح الحقائق التي طبعها الله في القلب. لذلك، فإن الدعوة المسيحيّة للكنيسة وسلطتها التعليميّة تشكل تعليماً وشهادة حيّة في العالم[[89]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn89" \o "). بهذا الصدد، يجدر بأن يشدَّد على كون النعمة ضروريّةً كي تحصل الحياةُ الزواجيّةُ على ملئها الحقيقيّ[[90]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn90" \o "). في التمييز الراعويّ لإشكاليّة قرانات الأمر الواقع، يجب الأخذ بعين الاعتبار أيضاً هشاشة الكيان البشريّ وأهميّة الاختبار والتعليم الدينيّ الكنسيَّين حقّاً، اللذين يوجّهان نحو حياة النعمة، ونحو الصلاة وممارسة الأسرار، وبالأخصّ منها سرّ المصالحة.

        39.       يجب التمييز أيضاً بين عناصر عديدة تشكّل عوامل الهشاشة التي تسبّب قرانات الأمر الواقع: تلك القرانات يميّزها حبٌّ يدّعي أنه «حرٌّ» ويتغاضى أو يرفض الرباط الخاصّ والمميّز الذي يتحلّى به الحبٌّ الزوجيّ. إلى ذلك، يجب التمييز، كما رأينا ذلك أعلاه، بين قرانات الأمر الواقع التي يُدفع إليها البعض بسبب أوضاعٍ صعبة، وتلك التي تتمّ عمداً، في «موقف من الاحتقار والاحتجاج ورفضٍ للمجتمع والمؤسّسة العيليّة والنظام الاجتماعيّ – السياسيّ، أو أيضاً لمجرّد السعي وراء اللذَة»[[91]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn91" \o "). ويجب أخيراً النظر في وضع أولئك الذين يضطرّون إلى عقد قران الأمر الواقع «بسبب جهلٍ وفقرٍ مدقعَين، وأحياناً أخرى بسبب أوضاعٍ حياتيّة تمليها حالاتٌ من الظلم الحقيقيّ، وأيضاً نوعٌ من عدم النضج النفسانيّ يجعل الأشخاص في تردّد وفي خوفٍ من عقد رباط ثابت ونهائيّ»[[92]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn92" \o ").

بالتالي، التمييز الخلقيّ والعمل الرعويّ والالتزام المسيحيّ في الحياة السياسيّة، هذه كلُّها يجب أن تأخذ بعين الاعتبار تعدّديّة الأوضاع التي يشملها التعبير العام: «قرانات الأمر الواقع» التي جئنا على وصفها أعلاه[[93]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn93" \o "). مهما كانت الأسباب، إن هذه القرانات تخفي «مشاكل رعويّة معقّدة، بسبب النتائج الخطيرة التي تنجم عنها، أعلى الصعيد الدينيّ كان أم الأدبيّ، تتمثّل بفقدان الحسِّ الدينيّ بشأن الزواج المفهوم على ضوءِ العهد الجديد بين الله وشعبه؛ وبالحرمان من نعمة السرّ؛ وبالشكّ الخطير؛ أم أيضاً على الصعيد الاجتماعيّ، إذ يُهدم مفهوم الأسرة؛ ويضعف حسُّ الأمانة، حتى نحو المجتمع؛ وتتفاقم الاضطرابات النفسانيّة بالأخصّ عند الأولاد، وتتأكّد الأنانيّة»[[94]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn94" \o "). لذلك، فإن الكنيسة تتنبّه كليّاً لتفاقم ظاهرة قرانات الأمر الواقع الخارجة على النظام الزواجيّ، وتتنبّه بالأخص لبعد هذه الظاهرة الأدبيّ والرعويّ.

***شهادة الزواج المسيحيّ***

    40.   المبادرات التي أطلقت في مختلف البلدان المسيحيّةِ التقليد للحصول على تشريع يتسامح مع قرانات الأمر الواقع، تولّد قلقاً خطيراً لدى الرعاة والمؤمنين. وغالباً ما يتبيّن أنه لا يُعرف أيُّ جواب يُعطى عن هذه الظاهرة، وأن يكتفي أحياناً بردّة فعل دفاعيّة محضة، يُخشى أن تخلِّف انطباعاً أن الكنيسة تسعى فقط للحفاظ على الوضع الراهن، كأن الأسرة المبنيّة على الزواج هي مثال الكنيسة الثقافيّ، المثال التقليديّ، الذي يُراد الحفاظ عليه، رغماً من تبدّلات عصرنا الكبيرة.

تجاه هذا الواقع، من الجدير التعمّق في مظاهر الحبّ الزوجيّ الإيجابيّة، للتمكن مرّة أخرى من انثقاف حقيقة الإنجيل، على غرار ما فعل المسيحيّون في القرون الأولى من عصرنا. هذا الإعلانُ الجديد لإنجيل الأسرة يتوجَّه قبل الكلّ إلى الأُسر المسيحيّة، التي بعد تقبّلها البشارة، يصبح أفرادها المبشّرون الأولين، يحملون للعالم «البشرى الحسنة» عن «المحبّة الأخويّة»[[95]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn95" \o ")، ليس فقط بالأقوال، بل ايضاً وبالأخصّ **بشهادتهم** الشخصيّة. إنه من الملحِّ إعادة اكتشاف القيمة الاجتماعيّة لتلك الروعة المسمّاة الحبَّ الزوجيّ، لأن ظاهرة قرانات الأمر الواقع ليست مستقلّة عن العوامل الإيديولوجيّة التي تشيع الظلمة والتي تنجم عن مفهومٍ خاطىءٍ للحياة الجنسيّة البشريّة وعلاقة الرجل بالمرأة.

من هنا الأهميّة الأوليّة لحياة النعمة في المسيح التي ترافق الزواجات المسيحيّة: «الأسرة المسيحيّة تنتمي هي أيضاً إلى الكنيسة، شعباً كهنوتيّاً. بسرّ الزواج الذي تتأصّل فيه ومنه تأخذُ كيانها، يُحييها الربُّ يسوع على الدوام، داعياً إيّاها وموكلاً إليها أن تتحاور مع الله بواسطة الحياة الأسراريّة وتقدمة وجودها والصلاة. ذلك هو الدورُ الكهنوتيُّ الذي يمكن ويجب أن تقوم به الأسرة المسيحيّة، باتحادها الوثيق مع الكنيسة جمعاء، من خلال الأوضاع اليوميّة التي تمرّ بها الحياة الزوجيّة والعيليّة؛ بهذه الطريقة تُدعى الأسرة المسيحيّة إلى القداسة وإلى تقديس الجماعة الكنسيّة والعالم»[[96]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn96" \o ").

    41.      تشكّل الزواجات المسيحيّة، بوجودها في مختلف أوساط المجتمع، وسيلةً ناجعة، تظهر فعليّاً للإنسان المعاصر، الذي أصيب جزئيّاً في ذاتيّته، والذي أنهكه البحث العديمُ الجدوى عن حبٍّ «حرّ» مضادٍّ للحبّ الزوجيّ الحقيقيّ، إثر سلسلة من الاختبارات المتقطعة، أنّ هناك إمكانيّة تلاقٍ للكائن البشريّ مع ذاته، تساعده على فهمِ حقيقةِ ذاتٍ تكتمل تماماً في الزواج تحت كنف يسوعَ المسيح. هذا النوع من المواجهة مع الحقيقة هو الأسلوب الوحيد القادر على أن ينعش في القلب التوقَ إلى وطنٍ يحفظ عنه كلُّ الشخص ذكرى لا تمّحى. إلى الرجال والنساء المحبطين الذين يتساءلون بقحةٍ: «هل من الممكن أن يخرج شيءٌ صالحٌ من القلب البشريّ؟»، يجب التمكّن من القول: «تعالوا انظروا زواجَنا وأسرتَنا».

الشهادة الحقّة التي بواسطتها تصبح الجماعةُ المسيحيّة، بنعمةٍ من الله، علامةَ رحمةِ الله نحو البشر، يمكن أن تشكّل نقطةَ انطلاق حاسمة. على كلّ حال، يمكن أن يلاحظ، في الأوساط كلِّها، كم هو ناجعٌ وإيجابيٌّ تأثير المؤمنين المسيحيّين. إنهم، باختيارهم الواعي للإيمان والحياة، كالخميرة في العجين، وسط معاصريهم، وكالنور الذي يضيءُ في الظلمات. التيقّظ الرعويّ في الإعداد للزواج وللأسرة، وبالمرافقة في الحياة الزوجيّة والعيليّة، هو إذن من جوهر حياة الكنيسة والعالم[[97]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn97" \o ").

***استعدادٌ مناسب للزواج***

        42.        غالباً ما شدّدت السلطة التعليميّة في الكنيسة، بالأخصّ منذ المجمع الفاتيكاني الثاني، على أهميّة **الإعداد للزواج** في العمل الراعويّ العاديّ وعلى ميزته الراهنة. لا يمكن أن يقتصر ذلك الإعدادُ على إطلاعٍ بسيطٍ لما هو الزواج بالنسبة إلى الكنيسة، بل يجب أن يكون مخططَ تثقيفٍ حقيقيّ للأشخاص، بواسطة تربيةٍ على الإيمان والفضائل. لقد درس المجلس الحبريّ للأسرة هذا المظهر الهامّ من راعويّة الكنيسة في الوثيقتين: **الإنسان والجنس: حقيقة ومدلول\***بتاريخ الثامن من كانون الأول 1995؛ **الإعداد لسرّ الزواج\***، بتاريخ الثالث عشر من أيار 1996. وفي الوثيقتين يشدّد المجلس على الطابع الأساسيّ للإعداد للزواج وعلى محتوى ذلك الإعداد.

        43.   «الإعداد للزواج وللحياة الزوجيّة والعيليّة مهمٌّ جدّاً لخير الكنيسة، لأن سرّ الزواج يحظى بقيمة رفيعة بالنسبة إلى كلّ الجماعة المسيحيّة، وقبل الكلّ للأزواج الذين يتّسم قرارُهم بأهميّة هكذا عظيمة بحيث لا يمكن أن يخضع للارتجال ولخيارات متسرّعة. في عصور سابقة، كان بإمكان هذا الإعداد أن يتّكل على مساندة المجتمع الذي كان يقرّ بقيَم الزواج وخيوره. وبدون عثرات ولا شكوك، كانت الكنيسة، تحافظ على قدسيّته، متيقّنة من أنه يمثّل ضمانة للكنيسة، بما أنه يشكّل خليّةَ حياةِ شعبِ الله.

وما كان للزواج من مساندة في الجماعات المسيحيّة، على الأقلّ في التي تعمّقت فيها البشارة، جعله ثابتاً موحّداً متراصّاً. في الغالب، كانت الفراقات وفشل الزواج نادرةً، والطلاق كان يُعتبر "آفة" اجتماعيّة (را **فرحٌ ورجاء**، الرقم 47). أمّا اليوم، فعلى العكس من ذلك، وفي قضايا قلّ أن تكون استثناءً، نواجه تعطيلاً متنامياً للأسرة وبعض الاهتراء، في قيَم الزواج. وفي العديد من البلدان، وبالأخصّ في المتطوّرة اقتصاديّاً، انخفضت نسبة الزواجات. يؤجّل الزواج إلى ما بعد، ويزداد عدد الطلاقات والفراقات، حتى في السنوات الأولى من الحياة الزوجيّة. هذا كلُّه يحملنا لا محالة على قلق رعويّ، وعلى السؤال المطروح ألف مرّة: الأشخاص الذين يُقدمون على الزواج، هل استعدّوا له حقيقةً؟

إن قضيّة الإعداد لسرّ الزواج وللحياة الزوجيّة الناجمة عنه يبدو وكأنه ضرورةٌ رعويّة كبرى، أولاً بالطبع لخير الأزواج، ولكن أيضاً لخير الجماعة المسيحيّة بأكملها ولخير المجتمع. لذلك، إن الاهتمام بالقضيّة يتنامى من كلّ صوب، والمبادرات تتضاعف كي تؤمّن أجوبةً ملائمة تعود بالخير على قضيّة الإعداد لسرّ الزواج»[[98]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn98" \o ").

        44.   في ايامنا، لم تعد القضيّة، كما في العصور السابقة، في أنّ الشباب يبلغون مرحلة الزواج دون استعدادٍ كافٍ، بتأثير من رؤية أنثـروبولوجيّـة متشائمة، هدّامة، تذوّب الذاتيّة الفرديّة، أصبح العديدُ من الشباب يشكّون حتى في إمكانيّة وجود عطاءٍ حقيقيّ في الزواج يخلق رباطاً أميناً، خصباً وعديم الانفساخ. تلك الرؤية يمكن أن تبلغ حدَّ رفض المؤسّسة الزواجيّة باعتبارها حقيقةً وهميّةً لا يمكن أن يبلغها إلاّ أشخاصٌ يتمتّعون بإعدادٍ خاصّ جدّاً. من هنا تظهر أهميّة التربية المسيحيّة التي تعطي مفهوماً صحيحاً وواقعيّاً للحريّة بالنسبة إلى الزواج، بصفته قدرةً على اكتشاف خير العطاء الزوجيّ والتوجّه إليه.

***التعليم الدينيّ العيليّ***

        45.   سعياً إلى هذا الهدف تتبيّن أهميّة عمليّة الوقاية بواسطة **التعليم الدينيّ العيليّ.** إلى ذلك، لا يمكن الاستغناءُ عن شهادة الأُسر المسيحيّة، أكان تجاه أولادهم أم في حضن المجتمع الذي تعيش فيه. يجب ألاّ يكون الرعاةُ وحدَهم الذائدين عن الأسرة: فالأُسرة نفسُها يجب أن تفرض احترامَ حقوقها وهويّتها. اليوم، تحتلُّ تعاليم الدين العيليّة مكانةً مرموقة في العمل الرعويّ العيليّ. فيُطّلع فيها على الحقائق العيليّة بأسلوب شامل وكامل ومنظَّم، مخضعين إيّاها لمعيار الإيمان، على ضؤء كلام الله، المفسَّر كنسيّاً، في أمانةٍ لسلطة الكنيسة التعليميّة.

هذا المسارُ التعليميُّ الدينيُّ يؤمّنه رعاةٌ شرعيّون أكفاء، يساعدون حقّاً على التعمّق في حقيقة خلاص الإنسان. يجب الاجتهاد في إظهار عقلانيّة الإنجيل ومصداقيّته بالنسبة إلى الزواج والأسرة، بإعادة تنظيم أسلوب الكنيسة التربويّ[[99]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn99" \o "). إن شرح الزواج والأسرة، انطلاقاً من رؤية أنثروبولوجيّة صحيحة، يثير الدهشة، حتى في الأوساط المسيحيّة التي تكتشف أن ذلك ليس فقط قضيّة إيمان؛ بل يجد المسيحيّون أسباباً لدعم إيمانهم وللعمل، مقدّمين شهادةَ حياةٍ شخصيّة، ومتمّمين مهمّةً رسوليّةً محضَ علمانيّة.

***وسائل الإعلام***

    46.      في أيامنا، أزمة القيَم العيليّة ومفهوم الأسرة في نظام الدول وفي وسائل تناقل الثقافة (الصحافة، التلفزة، الأنترنيت، السينما، إلخ...) تتطلّب جهداً دائم التجدّد كي يُؤمَّن **حضور القيَم العيليّة في وسائل التواصل.** لنتأمّلنَّ مثلاً ما كان لوسائل الإعلام من تأثير كبير في فقدان الحسّ الاجتماعيّ تجاه أوضاعٍ مثل الزنى والطلاق أو حتى قرانات الأمر الواقع، أو ما نرى من إفساد شرّير «للقيم»، - أو أيضاً لما يناقض القيَم –، حتى إن تلك الوسائل قد توصّلت إلى إظهارها على أنها عروض طبيعيّة للحياة. ويجب ألأخذ بعين الاعتبار أيضاً أنّا، في بعض الظروف وعلى الرغم من الإسهام المحمود لمسيحيّين ملتزمين يتعاونون مع وسائل التواصل هذه، نجد برامجَ أو مسلسلاتٍ تلفزيونيّة مثلاً، ليس فقط لا تسهم في التثقيف الدينيّ، بل تسهّل سوءَ التثقيف والإعلام وتروّج الجهل الدينيّ. حتى لو لم تكن تلك العواملُ عناصرَ أساسيّةً لتشكيل ثقافة ما، إلاّ أن تأثيرها لا يُستهان به؛ فيجب من ثمَّ أن تدرج بين العوامل الاجتماعيّة الواجب الاهتمامُ بها في عمل رعويّ يرتكز على معايير واقعيّة.

***الالتزام الاجتماعيّ***

        47.   يعتبر العديدُ من معاصرينا، الذين «هدَّمت» نوعاً ما الإيديولوجيّات ذاتيّتهم، أن الزواج أمرٌ مستهجن؛ فلا معنى عند هؤلاء الأشخاص للحقيقة الزوجيّة. فكيف إذن يمكن عملُ الكنيسة الرعويّ أن يصبح لهم حدَث خلاص؟ في هذا المجال، يكون حاسماً **الالتزامُ السياسيُّ والتشريعيّ**لكاثوليك أوكلت إليهم بعض المسؤوليّات في تلك الأوساط. إن التشريعات تشكّل وتحدّد، على نطاق واسع، **خلقيّة**الشعب. في هذا المجال، إنه من الأهميّة بمكان الدعوة إلى التغلّب على تجربة اللامبالاة في الأوساط السياسيّة والتشريعيّة بالتشديد على ضرورة الشهادة علناً لكرامة الإنسان.

إن مماثلة قرانات الأمر الواقع بالأسرة، يسبّب، على حدِّ ما رأينا، تغييراً في النظام الآيل إلى خير المجتمع العامّ، ويقود إلى انحطاط المؤسّسة العيليّة المبنيّة على الزواج. تشكّل تلك القراناتُ إذن شرّاً للأشخاص والأُسر والمجتمع. «ما يمكن سياسيّاً» وتطوّره مع الزمن لا يمكنهما تجاهلَ المبادىء الواجب عليها أن توحيَ المواقف والمبادراتِ الفعليّة وبرامجَ المستقبل[[100]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn100" \o "). ومن الناجع أيضاً العودة إلى مناقشة «عقيدة» الرباط غير القابل للحلّ بين الديمقراطيّة والنسبيّة الخلقيّة، التي يرتكز عليها عددٌ كبيرٌ من المبادرات التشريعيّة الهادفة إلى تماثل قرانات الأمر الواقع بالأسرة.

        48.   تشكّل قراناتُ الأمر الواقع تحدّياً كبيراً للمسيحيّين الذين يُنتظر منهم أن يبيّنوا المظهر العقلانيّ للإيمان، والعقلانيّة العميقة لإنجيل الزواج والأسرة. كل تبشير بذاك الإنجيل لا يتمكن من الإجابة عن ذلك التحدّي للعقلانيّة، بمفهومها توافقاً متيناً بين رغبة الإنسان الطبيعيّة والإنجيل الذي تبشّر به الكنيسة، يكون عقيماً. لذلك، فإنه من الضروريّ، اليومَ أكثر من أيّ يومٍ مضى، أن تظهر المصداقيّة الداخليّة للحقيقة حول الإنسان، الكامنة في أساس مؤسّسة الحبّ الزوجيّ.

على خلاف الأسرار الأخرى، يعود الزواج أيضاً إلى تدبير الخلق، بانتمائه إلى ديناميكيّة الجنس البشري الطبيعيّة. من جهة أخرى، من الضروريّ مباشرة جهدٍ للتفكير في الأسس الأوليّة والمبادىء الجوهريّة التي توحي النشاطات التربويّة داخل مختلف الأوساط والمؤسّسات. ما هي اليوم في الكنيسة فلسفة المؤسّسات التربويّة، وكيف تُترجَمُ المبادىءُ إلى تربية تتوافق والزواجَ والأسرة، باعتبارهما نواتين أساسيّتين وضروريّتين للمجتمع؟

***تيقّظٌ وتقاربٌ رعويّان***

        49.      إنه لشرعيّ، في بعض الأحيان بل لواجبٌ موقفُ التفهّمِ تجاه الإشكاليّة الجوهريّة واختيارات الأشخاص العائشين في قرانات الأمر الواقع. بعض تلك المواقف يجب أن يُثير الشفقة. إنّا لا نناقش احترام كرامة الأشخاص. إلاّ أنّ تفهّم الأوضاع واحترامَ الأشخاص لا يمكنهما أن يشكّلا تبريراً. في مثل تلك الظروف، يليق بالأفضل أن يُشار إلى أن الحقيقة هي خيرٌ جوهريٌ، بالنسبة إليهم، وعاملُ حريّة حقيقيّة. تأكيد الحقيقة لا يشكّل إهانة، بل هو، على العكس من ذلك، نوعٌ من المحبّة. «عدم الإقلال في شيء لتعليم المسيح الخلاصيّ» هو «أسمى نوع من المحبّة للنفوس»[[101]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn101" \o ")، شرط أن يرافقه «الصبر والرفق اللذين أعطاناهما الربُّ مثالاً في تعامله مع الناس»[[102]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftn102" \o ").

لذلك، على المسيحيّين أن يعملوا على فهم الأسباب الفرديّة والاجتماعيّة والثقافيّة والإيديولوجيّة التي آلت إلى انتشار قرانات الأمر الواقع. وعلينا أن نذكّر بأن عملاً رعويّاً ذكيّاً وخفيّاً يمكنه، في بعض الظروف، أن يُسهم في إعادة الشرعيّة «التأسيسيّة» لتلك القرانات. يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار الأشخاصُ الموجودون في تلك الظروف، وتُدرس القضايا، واحدةً واحدة، وبحذرٍ، في إطار العمل الرعويّ العاديّ الذي تقوم به الجماعة الكنسيّة، بواسطة تنبّهٍ لقضاياهم وللصعوبات الناجمة عنها، وحوارٍ صبورٍ ومساعدةٍ فعليّة، بالأخصّ بشأن الأولاد. في هذه الناحية من العمل الرعويّ أيضاً، تشكّل الوقايةُ موقفاً أوليّاً.

**الختام**

        50.       على مدى القرون، اعترفت حكمة الشعوب جوهريّاً، على الرغم من بعض الاستثناءات هنا وهنالك، بوجود الأسرة المبنيّة على الزواج وبرسالتها الأساسيّة والثابتة. الأسرة خيرٌ ضروريّ وثابتٌ للمجتمع بأكمله. فالقضاءُ يجب أن يعترف بها ويذود عنها وينمّيها بواسطة مجمل المجتمع، لأن المجتمع بأسره يتأذّى عندما، بطريقة أو أخرى، يُعتدى على هذا الخير الثمين والضروريّ للبشريّة. ولا يمكن المجتمع أن يقف موقف الحياد أمام الظاهرة الاجتماعيّة لقرانات الأمر الواقع، وانحطاط الحبّ الزوجيّ الذي يتسبّب به. إن الحذف المحضَ والبسيطَ للموضوع، بواسطة الحلِّ الخاطىء المتمثل بالاعتراف بقرانات الأمر الواقع، واضعاً إيّاها علناً على قدم المساواة مع الأسر المبنيّة على الزواج أو بتماثلها مع الأسرة، لا يشكّل فقط ضرراً مماثلاً للزواج، بل إنه، علاوةً على ذلك، يتعدّى على الأسرة، تلك المؤسّسة الطبيعيّة الضروريّة المحتاجة اليوم، بالعكس، إلى سياساتٍ عيليّة حقيقيّة.

ويعبّر الحذفُ أيضاً عن جهلٍ مدقع للحقيقة الأنثروبولوجيّة الخاصّة بالحبّ الإنسانيّ بين الرجل والمرأة، وللظاهرة المرتبطة به ارتباطاً وثيقاً والمتمثّلة بتلك الوحدة الثابتة والمنفتحة على الحياة. ويصبح ذلك الجهل أيضاً أكثر خطورةً عندما لا يميَّز الفرقُ الجوهريّ والعميق للغاية الكائنُ بين الحبّ الزوجيّ الناجم عن المؤسّسة الزواجيّة والعلاقات الجنسيّة المثليّة. «لامبالاة» الدوائر العامّة بشأن هذا الموضوع تشبه كثيراً عدَم الإحساس والشعور أمام حياة المجتمع أو موته، أمام إطلاقة نحو المستقبل أو تدميره. في غياب الإجراءات الناجعة، يُخشى أن يُفضي هذا «الحياد» إلى ضررٍ خطيرٍ يلحق بالكيان الاجتماعيّ وبتربية الأجيال الصاعدة وتنشئتها.

عدم التقدير الكافي للحبّ الزواجيّ ولانفتاحه الضمنيّ على الحياة، مع ما ينجم عنه من عدم استقرار في الحياة العيليّة، هو ظاهرةٌ اجتماعيّة تتطلّب تمييزاً مناسباً من قبل جميع الذين يشعرون أنهم معنيّون بخير الأسرة، وبالأخصّ المسيحيّين.

القضيّة، قبل كلّ شيء، هي الإقرارُ بالأسباب الحقيقيّة، الإيديولوجيّة منها والاقتصاديّة، الكامنة وراءَ هذا الوضع؛ وعدمُ الرضوخ لمطالباتٍ ديماغوجيّة تحرّكها جماعاتُ الضغط التي لا تأخذ بالحسبان خيرَ المجتمع العامّ. الكنيسة الكاثوليكية، على خطى يسوعَ المسيح، ترى في الأسرة وفي الحبّ الزوجيّ هبةَ شركةِ الله، أبي المراحم، مع البشريّة، وكنزاً للقداسة والنعمة ثميناً يتألّق وسط العالم. لذلك تدعو الكنيسة جميعَ الذين يجاهدون من أجل قضيّة الإنسان إلى توحيد جهودهم، في سبيل إعلاءِ شأن الأسرة والحبّ الزوجيّ، الذي هو منبعُ الحياة الحميم.

[[1]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref1" \o ") المجمع الفاتيكانيّ الثاني، الدستور **فرح ورجاء**، الرقم 47.

[[2]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref2" \o ") المجمع الفاتيكانيّ الثاني، الدستور **نور الأمم**، الرقم 11؛ القرار **رسالة العلمانيّين**، الرقم 11.

[[3]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref3" \o ") **التعليم المسيحيّ للكنيسة الكاثوليكيّة**، الأرقام 2331 - 2400، 2514 - 2533؛ المجلس الحبريّ للأسرة، **الإنسان والجنس: حقيقة ومدلول**، 8/12/1995.

[[4]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref4" \o ") يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسولي (***Familiaris consortio***)، الرقم 80.

 [5] في هذه الأوساط، توجّه إجمالاً عملُ الكنيسة الإنسانيُّ والراعويُّ إلى «إعادة تنظيم» تلك القرانات بالاحتفال بالزواج (أو تصحيحه أو تنظيمه، حسب الظروف)، وفقاً لموقف الالتزام الكنسيّ لصالح تقديس الأُسر المسيحيّة.

[[6]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref6" \o ") عدّة نظريّات «إنشائيّة» تساند اليوم مفاهيمَ مختلفةً حول الأسلوب الذي يسعى به المجتمع، على حدّ ما يدّعون، للتطوّر بالتماشي مع مختلف «الأجناس»، في التربية مثلاً والصحة، إلخ... ويعتبر البعض أنه يوجد ثلاثة أجناس، والبعض الآخر خمسة أو سبعة، وأخيراً عددٌ يمكن أن يتبدّل بمقتضى العديد من الاعتبارات.

 [7]أسهم كلٌّ من الماركسيّة و«البنيويّة» (***structualisme***)، بأقدار مختلفة، في تعزيز إيديولوجيّة «الجنس». فلقد تأثرت هذه بالأخصّ بمبـادىء و. رايخ (1897-1957) حول «الثورة الجنسيّة» الداعية إلى «التحرّر» من نظام جنسيّ، أو بمبادىء هربيرت ماركوس (1898-1979) الداعية إلى اختبار كلّ أنواع الأوضاع الجنسيّة، التي يُنظر إليها انطلاقاً من تكاثر أصناف الجنس، مهما كان التوجّه إلى الجنس الآخر (أي التوجّه الجنسيّ الطبيعيّ)، أو إلى الجنس المثليّ. وهذا كلّه يتمُّ بدون أيّ ارتباط بالأُسرة وبأيّ هدف طبيعيّ للتمايز بين الأجناس، وكذلك بدون أيّ عائق ناجم عن المسؤولية التوالديّة. ولا يمكننا أن نستثني من هذا المسار التاريخيّ في دعم تلك الإيديولوجيّة بعضاً من الحركة النسائيّة الراديكاليّة المتطرّفة المتمثّلة بالأخصّ بمرغريت سانغر (1879-1966) وسيمون دي بوفوار (1908-1986). لهاتين المؤلّفتين، ليس «تنوّع الجنس» والزواج الأُحادي سوى ممارسات جنسيّة كغيرها.

 [8]مثل هذا الموقف لاقى، ويا للأسف!، رضىً مقبولاً لدى العديد من المؤسسات الدوليّة الهامة، وتترجم بإفساد لمفهوم الأُسرة نفسِه، التي أساسها بالضرورة هو الزواج. بين تلك المؤسّسات، يظهر أن بعض هيئات منظمة الأمم المتحدة قد انضمَّ مؤخراً إلى بعضٍ من تلك النظريّات، متجاهلاً بالفعل المعنى الحقيقي للبند 16 من إعلان شرعة حقوق الإنسان (1948) الذي يصف الأُسرة «بأنها العنصر الطبيعيّ والأساسيّ للمجتمع». را. المجلس الحبرّي للأسرة، **الأُسرة والحقوق الإنسانيّة**، 1999، الرقم 16.

 [9]أرسطو، **السياسة** 1، 9-10 (BK 1253 آ).

 [10]**التعليم المسيحيّ للكنيسة الكاثوليكيّة**، الرقم 2207.

[[11]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref11" \o ") يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسولي (***Familiaris consortio***)، الرقم 18.

[[12]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref12" \o ") يوحنا بولس الثاني، خطاب في اللقاء العام (1/12/1999).

[[13]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref13" \o ") المجمع الفاتيكاني الثاني، الدستور **فرح ورجاء**، الرقم 47.

[[14]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref14" \o ") «...بصرف النظر عن التيّارات الفكريّة المختلفة؛ فكأنما نحن بإزاء فلسفة ضمنيّة تحمل كلاًّ منا على الشعور بأنه يمتلك هذه المبادىء، حتى وإن كان ذلك بطريقة عامة وعفويّة. هذه المفاهيم، بسبب كونها تراثاً مشتركاً بين الجميع، إلى حدٍّ ما، يجب أن تكوّن مراجعَ تعتمدها مختلفُ المدارس الفلسفيّة. عندما يتوصّل العقل إلى أن يدرك ويصوغ المبادىءَ الأولى والشاملة وأن يستخلص منها، بطريقة سليمة، النتائج المتماسكة على صعيد المنطق والأخلاق، بإمكاننا عندئذٍ أن نتكلّم عن عقلٍ سويّ، على حدِّ تعبير القدامى». يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامّة **الإيمان والعقل**، الرقم 4.

[[15]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref15" \o ") المجمع الفاتيكاني الثاني، الدستور **الوحي الإلهيّ**، الرقم 10.

[[16]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref16" \o ") «العلاقة بين الإيمان والفلسفة تجد في المناداة بالمسيح المصلوب والناهض من الموت الصخرة التي يمكن أن ترتطم بها فتغرق، كما يمكن أن تتخطاها لترتمي في محيط الحقيقة الذي لا حدود له. هنا يظهر بجلاء الحدّ الفاصل بين العقل والإيمان، ولكننا نرى أيضاً أين يمكنهما التلاقي». يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامة**الإيمان والعقل**، الرقم 23؛ «إنجيل الحياة لا يقتصر على المؤمنين بل هو للجميع. فمسألة الحياة والذود عنها وتعزيزها، وإن تلقّت من الإيمان نوراً وقوّة خارقين، ليست امتيازاً للمسيحيّين وحدهم...». يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامة **إنجيل الحياة**، الرقم 101.

[[17]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref17" \o ") يوحنا بولس الثاني، حديث في لقاء المنظمات الكاثوليكيّة الإيطاليّة (27/6/1998).

 [18]المجلس الحبريّ للأسرة، إعلان حول قرار البرلمان الأوروبيّ الذي يعتبر "قرانات الأمر الواقع" وضمناً العلاقات المثليّة الجنس، مساوية للأسرة (17/3/2000).

 [19]القديس أوغسطينس، **الرأي الحرّ**، 1، 5، 11.

 [20]«تتطلّب الحياة الاجتماعيّة وجهازها القضائيّ أساساً أخيراً. لو لم يوجد أيُّ شرعٍ غيرِ الشرع المدنيّ، لاضطررنا إلى الرضى بأن أيّ قيمة، حتى تلك التي دافع الناس من أجلها والتي اعتُبرت كمراحلَ هامّة في المسيرة البطيئة نحو الحريّة، يمكن أن تلغِيَها أكثريّةٌ بسيطةٌ من الأصوات. على الذين ينتقدون الشريعة الطبيعيّة أن يغضّوا الطرفَ عن هذه الإمكانيّة. وعندما يثيرون شرائع مضادّة للخير العام ومتطلّباته الأساسّية، عليهم أن يأخذوا بعين الاعتبار كل نتائج أعمالهم، لأنه يُخشى أن يدفعوا المجتمع في اتجاه خطير». خطاب الكردينال سودانو في اللقاء الثاني لرجال السياسة ورجال القانون الأوروبيّين، من تنظيم المجلس الحبريّ للأُسرة (22-24/10/1998).

[[21]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref21" \o ") في أوروبّا مثلاً، نجد في الدستور **الألمانيّ** ما يلي: «الزواج والأُسرة لهما الحقُّ بحمايةٍ خاصّة في نظام الدولة» (ق. 6)؛ في **إسبانيا:** «تؤمّن السلطات العامة الحماية الاجتماعيّة والاقتصادية والقضائيّة للأُسرة» (ق. 39)؛ في **إيرلندا**: «تعترف الدولة بالأسرة كجماعة طبيعيّة أوليّة وأساسيّة للمجتمع وكمؤسّسة أدبيّة مزوّدة بحقوقٍ عادمةِ النقض أو الإلغاء سابقةٍ لكلّ حقٍّ إيجابيّ. بالتالي، تلتزم الدولة بالذَّود عن تنظيم الأُسرة وسلطتها، كأساسٍ ضروريّ للنظام الاجتماعيّ وكعنصر لا يمكن الاستغناءُ عنه لرفاه الأمّة والدولة» (ق. 41)؛ في **إيطاليا**: «تعترف الجمهوريّة بحقوق الأُسرة بصفتها مجتمعاً طبيعيّاً مبنيّاً على الزواج» (ق. 29)؛ في **بولندا**: «الزواج، أي قرانُ رجلٍ وامرأة، وكذلك الأُسرة والأبوّة والأمومة يجب أن تحظى بالحفاظ عليها والعناية بها في الجمهوريّة البولنديّة» (ق. 18)؛ في **البرتغال**: «للأُسرة، كعنصرٍ أساسيّ للمجتمع، الحقُّ بحماية المجتمع والدولة وتهيئة كل الوسائل التي تسمح بالتحقيق الشخصيّ لأفرادها» (ق. 67).

ونجد الأمر نفسه في دساتير باقي العالم: في **الأرخنتين**: «يؤمّن الدستور... الحماية الكاملة للأُسرة» (ق. 14)؛ في **البرازيل**: «تؤمّن الدولة للأُسرة، أساس المجتمع، حمايةً خاصّة» (ق. 226)؛ في **التشيلي**: «...الأُسرة هي النواة الأساسيّة للمجتمع... فمن واجب الدولة ... أن تؤمّن حماية الشعب والأُسرة» (ق. 1)؛ في **جمهورية الصين** **الشعبيّة: «تعترف الدولة، بدون أيّ تمييز، بأوليّة حقوق الشخص التي لا يمكن التنازل عنها وتصون الأُسرة كمؤسّسة للمجتمع أساسيّة» (ق. 5)؛ في كوريا الجنوبيّة: «يرتكز الزواج والحياة العيليّة على الكرامة الشخصيّة وعلى المساواة بين الجنسين؛ وتسعى الدولة جهدها بكلّ الوسائل المتوفّرة لديها للبلوغ إلى هذا الهدف» (ق. 36)؛ في الفيليبين: «تعترف الدولة بالأسرة الفيليبينية كأساس للأمّة. وبالتالي يشجَّع التضامن على أشدّه، من أجل نموّها الفعّال وتطوّرها الكامل. الزواج مؤسّسة اجتماعيّة لا يمكن التعدّي عليها، إنه أساس الأسرة، وعلى الدولة الذَّود عنه» (ق. 15)؛ في المكسيك: «...يصون الدستور تنظيم الأسرة ونموّها» (ق. 4)؛ في البيرو: «الجماعة والدولة... تصونان أيضاً الأسرة وتعزّزان الزواج، وتعتبرانهما مؤسستين طبيعيتين وأساسيّتين للمجتمع» (ق. 4)؛ في روندا: «على الدولة أن تصون الأسرة باعتبارها أساساً طبيعيّاً للشعب الروانديّ» (ق. 24).**: «تصون الدولة الزواج والأسرة والأمومة والطفولة» (ق. 49)، في **كولومبيا**

[[22]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref22" \o ") «كلُّ شريعة من صنع الإنسان لها قيمة شرعيّة بقدر ما تنجم عن الشريعة الطبيعيّة. وبالعكس، كلٌّ ما يضادُّ الشريعة الطبيعيّة ليس بشريعة، بل هو تحوير للشريعة». القديس توما الأكوينيّ، **الخلاصة اللاهوتية**، 1-2، س 95، آ. 2.

   [23]يوحنا بولس الثاني، خطاب أمام المؤتمر الثاني للمسؤولين السياسيّين ورجال القانون الأوروبيّين، من تنظيم المجلس الحبريّ للأسرة (23/10/1998).

[[24]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref24" \o ")  يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامة **السنة المئة**، الرقم 46.

[[25]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref25" \o ") «بصفتنا مسؤولين سياسيّين ورجال قانون يبتغون الأمانة لشرعة حقوق الإنسان (1948)، نتعهد بأن ننمّي ونصون حقوق الأسرة المبنيّة على الزواج بين رجل وامرأة، وذلك على جميع المستويات: المحليّة والإقليميّة والوطنيّة والدوليّة. بهذا فقط يمكن التكرّس حقيقةً لخدمة الخير العام، أعلى الصعيد الوطنيّ كان أم الدوليّ». نتائج المؤتمر الثاني للمسؤولين السياسيّين ورجال القانون الأوروبيّين حول حقوق الإنسان والأسرة، الأوسرفاتوري رومانو (26/2/1999).

[[26]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref26" \o ") «الأسرة هي النواة المركزيّة للمجتمع المدنيّ. إنّ لها بالتأكيد دوراً هاماً في الاقتصاد لا يمكن إهماله، بصفتها الرأسمال البشريّ الأساسيّ، لكنها تقوم أيضاً بوظائف أخرى. إنها، قبل كل شيء، الجماعةُ الطبيعيّة للحياة، جماعةٌ مبنيّةٌ على الزواج، الذي يؤمّن بفعله هذا تضافراً يفوق تضافر أيّ جماعة اجتماعيّة أخرى». البيان الختاميّ للمؤتمر الثالث للمسؤولين السياسيّين ورجال القانون الأميركيّين، بوينُس أيرس (3-5/8/1999).

 [27]را **شرعة حقوق الأُسرة**، المدخل.

[[28]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref28" \o ") يوحنا بولس الثاني، **الرسالة إلى الأُسر**(***Gratissimam sane***)، الرقم 6.

[[29]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref29" \o ") را **التعليم المسيحيّ للكنيسة الكاثوليكيّة**، الرقم 2333؛ يوحنا بولس الثاني**، الرسالة إلى الأُسر،** الرقم 8.

[[30]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref30" \o ") المجمع الفاتيكاني الثاني، الدستور **فرح ورجاء**، الرقم 49.

[[31]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref31" \o ") را **التعليم المسيحيّ للكنيسة الكاثوليكيّة**، الرقم 2332؛ يوحنا بولس الثاني، خطاب أمام محكمة الروتّا الرومانيّة (21/1/1999).

[[32]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref32" \o ") يوحنا بولس الثاني، **الرسالة إلى الأُسر**، الرقمان 7-8.

[[33]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref33" \o ") يوحنا بولس الثاني، خطاب أمام محكمة الروتّا الرومانيّة (21/1/1999).

[34]**المرجع نفسه**.

\*  را الإرشاد الرسولي ***(Familiaris consortio)***، الرقم 81.

[35] يوحنا بولس الثاني، خطاب أمام الروتّا (21/1/1999.

[[36]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref36" \o ") **المرجع نفسه**.

[[37]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref37" \o ") «الزواج يضع الإطار القانونيّ الذي يوفّر استقرار الأسرة. ويسمح بتجدّد الأجيال. فهو ليس عقداً بسيطاً أو قضيّة خاصّة، لكنه يشكّل إحدى بنى المجتمع الأساسيّة، ويحافظ على تضافره». إعلان الهيئة الدائمة لمجلس الأساقفة بفرنسا، بشأن مشروع القانون «العقد المدنيّ التضامنيّ» (17/9/1998).

[[38]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref38" \o ") يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسولي (***Familiaris consortio***)، الرقم 19.

[[39]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref39" \o ") **المرجع نفسه**، أسفل.

[[40]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref40" \o ") «ليس هناك أيّ تشابه بين علاقة شخصين من الجنس نفسه، والعلاقة المؤلّفة من رجل وامرأة. وحدَها هذه الأخيرة يمكن أن توصف بالزوجين لأنها تفترض فرقاً جنسيّاً، وبعداً زوجيّاً والقدرة على ممارسة الأبوّة والأمومة. أمّا العلاقة الجنسيّة المثليّة فلا تستطيع، بكل وضوح، أن تمثّل هذه الجماعة الرمزيّة». **إعلان الهيئة**.... المذكور أعلاه (17/9/1998).

[[41]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref41" \o ") بشأن العبث الخلقيّ الخطير الضمنيّ المنافي للشريعة الطبيعيّة الناجم عن الأعمال الجنسيّة المثليّة، را**التعليم المسيحيّ للكنيسة الكاثوليكيّة**، الأرقام 2357-2359؛ مجمع عقيدة الإيمان، رسالة **الشخص البشريّ**(29/12/1975)؛ المجلس الحبريّ للأسرة**، الإنسان والجنس: حقيقة ومدلول،** (8/12/1995)، الرقم 104.

[[42]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref42" \o ") يوحنا بولس الثاني، خطاب أمام المشاركين في الجمعيّة العامة 14 للمجلس الحبريّ للأُسرة. را يوحنا بولس الثاني، كلمات نطق بها في صلاة «التبشير الملائكيّ» **(*Angelus*)** (19/6/1994).

[[43]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref43" \o ") المجلس الحبريّ للأُسرة، إعلان حول قرار البرلمان الأوروبيّ... **المرجع المذكور أعلاه**(17/3/2000).

[[44]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref44" \o ") «لا يمكن التجاهل، كما اعترف بذلك بعض مروّجي المشروع، أن عرضَ القانون هذا يشكّل خطوةً أولى مثلاً، نحو قيام الأزواج المثليّ الجنس يتبنّى أولاد. إنّا نخاف على المستقبل، متأسّفين ممّا حدَث». إعلان رئيس مجلس الأساقفة بفرنسا، بعد نشر «العقد المدنيّ التضامنيّ» (13/10/1999).

[[45]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref45" \o ") يوحنا بولس الثاني، كلمات نطق بها في صـلاة «التبشيـر الملائكيّ» (20/2/1994).

[[46]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref46" \o ") را ملاحظة اللجنة الدائمة للمجلس الأسقفيّ الإسبانيّ (24/6/1994)، بمناسبة قرار البرلمان الأوروبي (8/2/1994)، حول مساواة حقوق المثليّين والمثليّات جنسيّاً.

[[47]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref47" \o ") يوحنا بولس الثاني، **الرسالة** **إلى الأسر**،  الرقم 11.

[[48]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref48" \o ") **المرجع نفسه**، الرقم 14.

[[49]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref49" \o ") **المرجع نفسه**، في آخر الرقم 17.

[[50]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref50" \o ") **شرعة حقوق الأسرة**، المدخل، D.

[[51]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref51" \o ") **المرجع نفسه**، المدخل (في أماكن عديدة)، و ق. 6.

[[52]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref52" \o ") **المرجع نفسه**، المدخل، B وI.

[[53]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref53" \o ") **المرجع نفسه**، المدخل، C وG.

[[54]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref54" \o ") يوحنا بولس الثاني، **الرسالة** **إلى الأسر**، الأرقام 9-11.

[[55]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref55" \o ") يوحنا بولس الثاني، **خطاب** (26/12/1999).

[[56]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref56" \o ") يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسوليّ (***Familiaris consortio***)، الرقم 21؛ **الرسالة** **إلى الأُسر**، الأرقام 13-15.

[[57]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref57" \o ") **شرعة حقوق الأُسرة**، المدخل، F؛ را يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسوليّ (***Familiarus consortio***)، الرقم 21.

[[58]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref58" \o ") يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامة **إنجيل الحياة**، الرقمان 91 و94.

[[59]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref59" \o ") **شرعة حقوق الأسرة**، المدخل E.

[[60]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref60" \o ") يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامة**، إنجيل الحياة**، الرقم 92.

[[61]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref61" \o ") **شرعة حقوق الأسرة**، المدخل، H – I.

[[62]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref62" \o ") را يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسولي (***Familiaris consortio***)، الرقمان 23-24.

[[63]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref63" \o ") را **المرجع نفسه**، الرقم 25.

[[64]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref64" \o ") را يوحنا بولس الثاني، الارشاد الرسوليّ (***Familiais consortio***)، الأرقام 28-35؛ **شرعة حقوق الأسرة**، ق. 3.

[[65]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref65" \o ") را يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسوليّ (***Familiaris consortio***)، الرقم 20؛ **شرعة حقوق الأسرة**، ق. 6.

[[66]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref66" \o ") **شرعة حقوق الأسرة**، ق. 2، b وc؛ ق. 7.

[[67]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref67" \o ") را يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسوليّ، (***Familiaris consortio***)، الأرقام 36-41؛ **شرعة حقوق الأسرة**، ق. 5؛ **الرسالة إلى الأسر**، الرقم 16.

[[68]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref68" \o ") را يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسوليّ (***Familaris consortio***)، الأرقام 42-48؛ **شرعة حقوق الأسرة**، ق. 1، 2.

[[69]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref69" \o ") **شرعة حقوق الأسرة**، ق. 8-12.

[[70]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref70" \o ") يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامّة**تألق الحقيقة**، الرقم 4.

[[71]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref71" \o ") يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامّة **إنجيل الحياة**، الرقم 20؛ را **المرجع نفسه**، الرقم 19.

[[72]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref72" \o ") يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسوليّ (***Familiaris consortio***) الرقم 6؛ را يوحنا بولس الثاني،**الرسالة إلى الأسر،** الرقم 13.

[[73]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref73" \o ") المجمع التريدنتينيّ، الجلستان 7 و24.

[[74]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref74" \o ") يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسوليّ (***Familiaris consortio***)، الرقم 68.

[[75]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref75" \o ") **مجموعة الحقّ القانونيّ**، ق. 55، 1، الفقرة 1؛ **التعليم المسيحيّ للكنيسة الكاثوليكيّة**، الرقم 1601.

[[76]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref76" \o ") را المجمع الفاتيكانيّ الثاني، الدستور **فرحٌ ورجاء**، الرقمان 48-49.

[[77]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref77" \o ") يوحنا بولس الثاني، خطاب أمام الروتّا الرومانيّة (21/1/2000).

[[78]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref78" \o ") المجمع الفاتيكانيّ الثاني، الدستور **فرح ورجاء**، الرقم 48.

[[79]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref79" \o ") **المرجع نفسه**.

[[80]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref80" \o ") را **مجموعة الحقّ القانونيّ** (1983) **ومجموعة قوانين الكنائس الشرقيّة** (1990).

[[81]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref81" \o ") المجمع الفاتيكانيّ الثاني، الدستور **فرحٌ ورجاء**، الرقم 49.

[[82]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref82" \o ") را يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسولي (***Familiaris consortio***)، الرقم 68.

[[83]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref83" \o ") **المرجع نفسه**، الرقم 81.

[[84]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref84" \o ") يوحنا بولس الثاني، **تألق الحقيقة**، الرقم 93.

 [85] يوحنا بولس الثاني، خطاب في اللقاء العام (5/9/1979). بهذا الخطاب تبدأ سلسلة التعليم الديني المعروفة بـ **«تعليم دينيّ حول الحبّ البشريّ».**

 [86]«يرفض المسيح أن يباشر النقاش على المستوى الذي يريد محاوروه أن يُدخلوه فيه. بمعنى آخر، إنه لا يوافق على طريقتهم في طرح الموضوع. وفيما المسيح يتحاشى إقحامه في منازعات قانونيّة وضميريّة ضيّقة، فهو، على دفعتين، يحيل محاوريه إلى "المبدإ"». يوحنا بولس الثاني، خطاب في اللقاء العام 5/5/1979.

 [87]«لا يمكن أن ننكر أن الإنسان يتمركز دائماً في ثقافة خاصّة، لكن لا يمكن بالتالي أن ننكر أن الإنسان لا تحدّده تلك الثقافة بأكمله. علاوة على ذلك، يظهر تقدّم الثقافات نفسه أن في الإنسان شيئاً يسمو الثقافات. وهذا "الشيء" هو في الواقع طبيعة الإنسان: هذه الطبيعة هي مقياس الثقافة والشرط كي لا تستأثر بالإنسان أيٌّ من تلك الثقافات، لكن كي يؤكّد كرامته الشخصيّة في حياة تتوافق وحقيقةَ كيانه العميقة». يوحنا بولس الثاني، **تألق الحقيقة**، الرقم 53.

[[88]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref88" \o ") الشريعة الطبيعيّة «ليست سوى نور الذكاء الذي وضعه الله فينا. بواسطة ذلك النور نعرف ما يجب علينا أن نفعل أو أن نتجنّب. والله أعطى هذا النور وتلك الشريعة في الخلق». القديس توما الأكوينيّ، **الخلاصة اللاهوتيّة**، 1-2، س 93، آ 3، ثانياً. را يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامة **تألّق الحقيقة**، الأرقام 35-53

[[89]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref89" \o ") يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامة **تألّق الحقيقة**، الأرقام 62-64.

[[90]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref90" \o ") بواسطة نعمة الزواج «يتعاون الزوجان على تقديس ذواتهما في الحياة الزوجيّة وتقبّل الأولاد وتربيتهم». المجمع الفاتيكانيّ الثاني، الدستور **نور الأمم**، الرقم 11؛ را التعليم **المسيحيّ للكنيسة الكاثوليكيّة**، الرقمان 1641-1642.

[[91]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref91" \o ") يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسوليّ (***Familiaris consortio***)، الرقم 55.

[[92]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref92" \o ") **المرجع نفسه**، أسفل.

[[93]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref93" \o ") راجع أعلاه الأرقام 4-8.

[[94]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref94" \o ") يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسوليّ (***Familiaris consortio***)، الرقم 81.

[[95]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref95" \o ") يوحنا بولس الثاني، **الرسالة** **إلى الأسرة**، الرقم 20.

[[96]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref96" \o ") يوحنا بولس الثاني، الإرشاد الرسوليّ (***Familiaris consortio***)، الرقم 55.

[[97]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref97" \o ") را **المرجع نفسه**، الرقم 66.

\*(***Sexualité humaine: vérité et signification***).

 (***Préparation au sacrement du marriage***) \*.

[[98]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref98" \o ") المجلس الحبريّ للأسرة، **الإعداد لسرّ الزواج**، الرقم 1.

[[99]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref99" \o ") يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامة **الإيمان والعقل**، الرقم 97.

[[100]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref100" \o ") يوحنا بولس الثاني، الرسالة العامة **إنجيل الحياة**، الرقم 73.

[[101]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref101" \o ") بولس السادس، الرسالة العامة**الحياة الإنسانية**، الرقم 29.

[[102]](http://hobwahayat.com/index2.php?sscid=16" \l "_ftnref102" \o ") **المرجع نفسه**.